

## الفصل الخامس

موقف أنيس شوروش وزكريا بطرس من زوجات الرسول ﷺ والرد عليهما.

تمهيد:

من الأمور المهمة التي يجب الإشارة إليها وجود علاقة وثيقة بين موقف النصارى المعاصرين من نبي الإسلام محمد ﷺ وموضوع زوجاته ﷺ من حيث تعددها، ومن حيث معاملته ﷺ لهن، ذلك أنهم اجتروا شبهات أسلافهم حول هذه المسائل، محاولين الإساءة إلى الرسول ﷺ في شخصه، وفي أخلاقه، متهمين إياه ﷺ بالشهوانية، وحبه المفرط للنساء وأنه كان يتزوج أيق امرأة تهب نفسها للنبي ﷺ دون تحديد بعدد معين، وبنوا على ذلك أن هذه صفة ذميمة تنفي كونه رسولا ﷺ ولم ينظروا إلى الحكمة الإلهية من التعدد، غاضين الطرف عن أن الباب لم يكن مفتوحا على مضراحيه دون تحديد بالنسبة لزوجاته ﷺ بل كان مسببا بأسباب، ومشروطاً بشروط محددة، كما اتهموه بإساءة معاملته لزوجاته، مدعين أنه ﷺ أجبر بعضهن على الدخول في الإسلام، كما اتهموه بأن طلب ﷺ من بعضهن الكشف عن فخذيهما وهي حائض. وأنه دخل بصفية قبل أن يستبرئها. كما ادعوا أنه ﷺ طلق سودة بنت زمعة لكبر سنهما، كما اتهموه ﷺ بالزواج من زينب بنت جحش نتيجة وقوعها في غرامه، متجاهلين أن زواجه منها كان لإبطال فكرة التبني، وأخيرا ادعوا زواجه من العالية بنت ظبيان الكلابية رغم أن ذلك لم يقع، ولم يدخل بها، كما ادعوا أن خولة بن حكيم حالتها، وأنها تزوج بها رغم ذلك، وهذا بيان ذلك بالتفصيل.

## المبحث الأول: تعدد الزوجات.

### المطلب الأول: شبهة تعدد زوجات النبي ﷺ.

يتناول أنيس شوروش هذه الشبهة في مناظرته مع جمال بدوي، فيدعي أن الله خلق آدم وحواء -رجلا وامرأة- فهو لم يخلق إلا امرأة واحدة؛ لأنه لم يُرَدْ لآدم أن يتزوج إلا بامرأة واحد، ولم يسمح له بالزواج إلا من امرأة واحدة، ومحمد خالف هذا، فأمر أتباعه بالألّا يتزوجوا بأكثر من أربعة، وقد خالف هو ذلك فتزوج بأكثر من أربعة، فعصى أمر ربه<sup>٧٥٤</sup>. كما ادعى إلى عدم التعدد واعتبر ذلك فاحشة وزنا حيث يقول: «ووجدوا أزواجكم ولا تشركوا بهن أخريات فمن لا يشركن بكن آخريّن ولا تقربا الزنا إنه فاحشة المؤمنين وآفة المتقين»<sup>٧٥٥</sup>. وهو بذلك يروج لأفكار شيطانية قد تنطلي على بعض الشباب والشابات في هذا العصر.

كما يسرد زكريا بطرس<sup>٧٥٦</sup> جدولاً لزوجات النبي، يجمع فيه أكبر عدد ممكن من الزوجات دون النظر إلى صحة الروايات والأحاديث التي يعتمد عليها، هل هي صحيحة أو لا؟ ويقول: دخل في وقت واحد بتسعة، وكان فيه ساريات مثل مارية القبطية، وفوقهن

٧٥٤- أنيس شوروش. الفرقان الحق. سورة النساء. المقطع ٣. ص ١١٩. وسورة الزنا. المقطع ٧. ص ١٣٤. ومناظرة جمال بدوي

وأنيس شوروش. على الرابط التالي: <http://islamnoor.wordpress.com/٢٠٠٨/٠٤/٠٩/mohamed-prophecies/>

٧٥٥- أنيس شوروش. الفرقان الحق. سورة التوحيد. فقرة ٤. ص ٣١.

٧٥٦- الحلقة ٣٩ من أسئلة عن الإيمان د/٦،٧.

نساء وهبن أنفسهن للرسول، وبلغ العدد (٥٤) امرأة، مدعياً أنه نقل هذا من كتاب "أزواج النبي" للشيخ الدمشقي<sup>٧٥٧</sup>.

### الرد على هذه الشبهة:

ظل أعداء الإسلام -على مر العصور- يحاولون الانتقاص من مبدأ تعدد زوجات النبي ﷺ بوجه خاص، والتعدد في الإسلام بوجه عام، متخذين من ذلك ذريعة لنشر الشبهات حول نبي الإسلام ومعتنقي هذا الدين، مع أن التعدد كان موجوداً عند أغلب الأمم القديمة، فقد كان في الهند والصين وفارس ومصر، وكان الرجل من اليهود والعرب ربما تزوج العشرة والعشرين وأزيد، وتذكر التوراة أن سليمان الملك تزوج مئات من النساء من قبائل وشعوب كثيرة<sup>٧٥٨</sup> فقد جاء في التوراة ما نصه: «وَكَاثَتْ لَهُ سَبْعُ مِئَةٍ مِنَ النِّسَاءِ السَّيِّدَاتِ، وَثَلَاثُ مِئَةٍ مِنَ السُّكَّرِيِّ»<sup>٧٥٩</sup>.

وكان ذلك بهدف الرغبة في التكاثر؛ لأن التعدد يُوفّر للرجل العدد اللازم من الأفراد؛ لأمر الدفاع عن لوام عيشته، وليكون وسيلته إلى الترفّس والسؤدد في قومه، ذلك أنه بقدر التكاثر في البنين، وكثرة أقباء الدم والمصاهرة يكون الترفّس والسؤدد.

وعندما بُعث النبي الخاتم محمد ﷺ بالإسلام شرّع التعدد، وجعلت له ضوابط وشروط؛ ولم يكن على سبيل الفرض على كل رجل، وإنما كان النظر فيه إلى طبيعة الأفراد

٧٥٧- الحلقة ٦٢ من برنامج حوار الحق لسنة ٢٠٠٨م. والحلقة ٧٧ من البرنامج نفسه بعنوان: أخلاق الرسول. و٧٨ بعنوان: نساء النبي. وبرنامج في قناة الحياة الفضائية، الحلقة ٣٩ من أسئلة عن الإيمان. وكذلك الحلقة ٧٥-٧٨ من برنامج حوار الحق.

٧٥٨- سفر الملوك الأول ١/١١-٨.

٧٥٩- سفر الملوك الأول ٣/١١.

وما يعترضهم من العوارض الحادثة فالتعدد له أسبابه، حفظا لمصلحة المجتمع الإنساني، ولم تختزل مصلحته في الشهوة؛ لأن ذلك دعوة إلى الفجور والفحشاء. وعلى هذه الخلفية فلم ينطلق التعدد في الإسلام من دواعي الشهوة - وبخاصة فيما يخص النبي ﷺ - كما يدعي أنيس شوروش، وزيكريا بطرس؛ فالرسول مؤيد بالعصمة، معصوم من الخطأ في تلقي الوحي من الله وحفظه وتبليغه.

وللوقوف على الحكمة من وراء التعدد في الإسلام، يجب البحث في كل مسألة من المسائل التي أشار إليها القرآن، وبينتها السنة المطهرة، ذلك أنه بقراءة فاحصة لسيرة النبي ﷺ وبالنظر في الدعوة في زمن البعثة فإنه يمكن القول بأن زواج النبي ﷺ كان يحكمه البلاغ والإنذار والدعوة إلى الله - عز وجل - فالنبي ﷺ تزوج ببعض نسائه اكتسابا للقوة وازديادا للعضد والعشيرة، وبعضهن استمالة للقلوب وتوقيا من بعض الشرور، وبعضهن للقيام على أمورهن بالإنفاق وإدارة المعاش، وليكون سنة جارية بين المؤمنين في حفظ الأرامل والعجائز من المسكنة والضيعة، وبعضهن لتثبيت حكم مشروع، ولكسر بدع باطلة جارية بين الناس<sup>٧٦٠</sup>.

فعلى سبيل المثال ذكر القرآن أن الله تعالى هو الذي زوج رسوله ﷺ بوينب بنت جحش - امرأة زيد ابنه بالتبني - وكانت زوجة الابن بالتبني قبل الإسلام كزوجة ابن الصُّلب، لا يتزوج بها الأب، فجاء حكم الله بأن يُطَلَّقَ زيد زوجته، ويتزوج بها النبي ﷺ

٧٦٠- أيوب، سعيد. ١٩٩٧م. زوجات النبي (قراءة في تراجم أمهات المؤمنين). بيروت: دار الهادي للطباعة. ط ١. ص ٢٠. وما بعدها.

ونزل فيها قرآن، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾<sup>٧٦١</sup>.

وتزوج ﷺ بسودة بنت زمعة، وقد توفي عنها زوجها بعد الرجوع من هجرة الحبشة وكانت مؤمنة مهاجرة، ولو رجعت إلى أهلها - وهم يومئذ كفار - لفتنوها، كما فتنوا غيرها من المؤمنين والمؤمنات بالزجر والقتل والإكراه على الكفر؛ أي أن الحكمة من زواجه بها أنها لو عادت إلى أهلها في مكة لأكرهوها على الشرك بالفتنة والعذاب، فاختار النبي ﷺ كفالتها، وقد تكون الحكمة من زواجه بها حاجة بناته الأربع إلى أم بديلة ترعاهن وتبصرهن بما تبصر به كل أم بناتها، بعد موت زوجته الأولى خديجة بنت خويلد.

وتزوج بزینب بنت خزيمة بعد مقتل زوجها عبيدة بن الحارث يوم بدر شهيدا وكانت من السيدات الفاضلات في الجاهلية تدعى: أم المساكين؛ لكثرة برها للفقراء والمساكين، فصان رسول الله ﷺ بزواجه إياها ماء وجهها.

وتزوج بأم سلمة بنت أبي أمية، وكانت من قبل زوجة عبد الله بن عبد الأسد أبي سلمة، أول من هاجر إلى الحبشة، توفي يوم أحد، وكانت أم سلمة زاهدة فاضلة ذات دين ورأي، فلما توفي زوجها وكانت ذات أيتام تزوج بها النبي ﷺ ليصونها ويساعدها في الإنفاق وإدارة شؤون معاشها، وليكون ذلك سنة جارية بين المؤمنين في حفظ الأراامل.

وتزوج بجويرية بنت الحارث سيّد بني المصطلق؛ بعد وقعة بني المصطلق، وقد أسر المسلمون منهم كثيرا من الرجال والنساء والذراري، فتزوج النبي ﷺ بجويرية، فقال المسلمون: هؤلاء أصهار رسول الله ﷺ لا ينبغي أسرهم وأعتقوهم جميعا، فأسلم بنو المصطلق جراء ذلك بمن فيهم أبوها، ولحقوا عن آخرهم بالمسلمين، وكانوا جمعا غفيرا، فصار لذلك أثر حسن لدى سائر العرب، ومن الأسباب الرئيسة في تصدع جبهة المشركين، وذلك أن أبا سفيان بن حرب كان يرتكز في حربه للنبي ﷺ على هذا البطن من خزاعة بني المصطلق فلما أسلموا تصدعت جبهته، وفتح الطريق أمام الدعوة بعد ذلك، وأرسلت الرسائل إلى القادة والملوك.

وتزوج بصفية بنت حيي بن أخطب من نسل هارون ﷺ وكان أبوها أحد زعماء اليهود في المدينة، وكانت في سبي خيبر فاصطفاه وأعتقها وتزوج بها، كما تزوج من ميمونة بنت الحارث الهلالية وهي خالة خالد بن الوليد، وعبد الله بن عباس<sup>٧٦٢</sup>.

وتزوج بأُم حبيبة بنت أبي سفيان، التي أسلمت وهاجرت إلى الحبشة، وكانت زوجة عبيد الله بن جحش، وقد هاجر معها إلى الحبشة الهجرة الثانية، فتنصر هناك وثبتت هي على الإسلام، وكان النبي ﷺ يعرف إسلامها، رغم أنف أبيها -زعيم المشركين يومئذٍ- ويعرف بقاءها على الإسلام رغم أنف زوجها الذي ارتدّ عن الإسلام إلى

٧٦٢- ابن حزم، أبو محمد على الظاهري (ت ٥٦٦هـ). ١٩٠٠م. جوامع السيرة. تح: إحسان عباس. مصر: دار المعارف. ج ١.

النصرانية، ومات على ذلك<sup>٧٦٣</sup> وكان أبوها أبو سفيان في مكة يجمع الجموع على الإسلام

يومئذ، فتزوجها الرسول ﷺ وأحسنها، وفي الوقت نفسه كان زواجه ﷺ منها تأليفاً لقلب

والدها أبي سفيان - سيد قريش وزعيمها - وترغيباً له في الدخول في الإسلام والبقاء عليه.

وهكذا يمكن القول بأن زواجه ﷺ من بعض زوجاته كان لأسباب تتعلق بتقوية

علاقته مع بني قومه؛ ليقضي على ما تكنه له بعض الأسر من عداوة وبغضاء، وكان هذا

عرفاً في جزيرة العرب، بل وفي العالم أجمع، ذلك أن كثيراً من الزيجات والمصاهرات تتم بين

أمراء وملوك لإخفاء حروب، أو عقد معاهدات سلام، فيصبح الزواج نوعاً من التوثيق لهذه

المعاهدات، والدليل على ذلك أنه لم يعترض أحدٌ على هذه الزيجات من معاصري النبي ﷺ

الذين حاربوه، ولم يطعن بها في شرفه ﷺ أحد.

ومما يؤكد أن بعض زيجاته ﷺ كان القصد منها تيسير طريق الدعوة، وتثبيت دعائم

دولته وتوثيق روابط الصحبة بكبار رجال دولته، الذين كان يعلم بالوحي أنهم سيخلفونه

في حكمه للمسلمين؛ بدليل أنه جمعهم في أحاديث كثيرة، وحض الناس على اتباعهم في

قوله ﷺ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا

بِالنَّوَاجِدِ»<sup>٧٦٤</sup>، فكان ﷺ يرى أن زواجه ببعض النساء سيضيف بُعداً جديداً لتوثيق

علاقته مع بني قومه، ومن ثم يرتبط هؤلاء الذين صاهروه بالإسلام أكثر، وكمثال على

ذلك زواجه ﷺ من عائشة بنت أبي بكر - رضي الله عنه - التي قال رسول الله عن والدها:

٧٦٣- ابن حزم. جوامع السيرة. المصدر السابق. ج ١. ص ٣٥.

٧٦٤- رواه أحمد. المسند. ج ٤. ح ١٧١٨٤ - ١٧١٨٥. وقال المحقق: حديث صحيح.

"مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِيهِ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالٌ أَحَدٍ - قَطُّ - مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لِأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ"<sup>٧٦٥</sup>. وكذا زواجه ﷺ من حفصة بنت عمر بن الخطاب التي تعزز الإسلام بدخول والدها فيه، فكان زواج ابنته من قبل النبي ﷺ قرّة عين لأبيها على صدقه وإخلاصه وتفانيه في سبيل هذا الدين.

وإضافة إلى هذا، فقد زوّج النبي ﷺ بناته من عثمان، وعلي، الأمر الذي وثق صلاته الاجتماعية بيني قومه، عن طريق المصاهرة مع أكرم طبقة من الصحابة، وأعظمهم دوراً في خدمة الإسلام.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فقد كان تعدد زوجات النبي ﷺ وسيلة من وسائل نشر التشريع؛ إذ عن طريق زوجاته ﷺ خرجت أحاديث تبين حركات الرسول وسكناته في بيته، وعن طريقهن رويت أحاديث تبين كيفية العدل والقسط بين النساء وحسن معاشرتهم ورعاية جانبهن، كما رويت زوجاته كثيراً من الأحاديث التي تبين للناس دينهم والأعمال التي تحقق سعادة الدارين، وتخبر الناس بالغيب الذي حذر فيه النبي ﷺ من الفتن في المستقبل.

فقد كان لتعدد زوجات رسول الله ﷺ دور مهم في نقل السُّنة النبوية إلى بقية المسلمين، حيث كان لزوجاته الفضل في نقل سُنَّته في كل صغيرة وكبيرة من أمر حياته ﷺ

٧٦٥- رواه الترمذي في السنن. مصدر سبق ذكره. ج ٤، ح ٣٦٦١. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

بِنْتُ جَحْشٍ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَجُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبِ  
الْيَهُودِيَّةِ<sup>٧٦٨</sup>.

ويؤكد ابن عبد البر في الاستيعاب: أن اللواتي لم يختلف أهل العلم فيهن إحدى  
عشرة امرأة سب من قريش، وأربع من سائر العرب، وواحدة من بني إسرائيل من ولد  
هارون، وتُوِّفِّيَّ في حياته منهن ثنتان: خديجة بنت خويلد، وزينب بنت خزيمة، وتختلف  
منهن تسع بعده، وأما اللواتي اختلف فيهن ممن ابنتى بها أو فارقها، أو عقد عليها، ولم  
يدخل بها أو خطبها، ولم يتم له العقد معها، فقد اختلف فيهن وفي أسباب فراقهن  
اختلافا كثيرا يوجب التوقف عن القطع بالصحة في واحدة منهن<sup>٧٦٩</sup>.

وهكذا يمكن القول بأنه إذا جمعنا بين الأقوال من وجهة النظر الإسلامية فإنه تزوج  
بإحدى عشرة امرأة دخل بهن، وثنتين لم يدخل بهن على الأصح، وكان له سَرِيَّتَانِ هما:  
مارية القبطية، وريحانة بنت زيد بن عمرو الخندقية، أي أن مجموع ما اجتمع لديه من  
النساء تسع نساء وسريتان، إضافة إلى فئتين توفيتا قبله وثنتين لم يدخل بهما؛ فالجُمُوع  
ثلاث عشرة امرأة وسريتان، وأن تعدد زوجات النبي ﷺ لم يكن لداعي الشهوة - كما  
يدعي أنيس شوروش، وزكريا بطرس - وإنما كان جزءا لا يتجزأ من حركة التشريع والدعوة  
إلى الإسلام التي جاء بها النبي ﷺ.

٧٦٨- ابن هشام. السيرة النبوية. مصدر سبق ذكره. ج ٦. ص ٥٦ - ٦٠.

٧٦٩- ابن عبد البر. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. مصدر سبق ذكره. ج ١. ص ٤٦.

وبنظرة فاحصة إلى مجموع زوجاته ﷺ الإحدى عشرة، اللاتي دخل بهن<sup>٧٧٠</sup> تبرز

نقطتان تدفعان شبهة الشهوة والهوى عن تعدد زوجاته ﷺ هما:

أ- لم يعدد الرسول ﷺ زوجاته إلا بعد أن جاوز من العمر الخمسين.

ب- جميع زوجاته الطاهرات ثيبات وأرامل عدا السيدة عائشة.

فعائشة هي الوحيدة من بين نساءه التي تزوجها ﷺ وهي بكر، وهاتان النقطتان

كفيلتان ببطان هذه شبهة، التي يحاول أنيس شوروش، وكريا بطرس إلحاقها بالنبي ﷺ

ذلك أن النبي ﷺ لو كان مراده من الزواج الجري وراء الشهوة، أو السير مع الهوى، أو مجرد

الاستمتاع بالنساء - كما يدعيان - لتزوج ﷺ في سن الشباب، لا بعد أن تجاوز تلك

السن، ولتزوج الأبقار الشباب، لا الأراامل المسنات، وهو القائل لأحد أصحابه - جابر

بن عبد الله - حين جاءه، وعلى وجهه أثر التطيب والنعمة: "تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟". فَقُلْتُ:

نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثِيْبًا؟» فليتب: بَلْ ثِيْبًا. فقال: هَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ

وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ<sup>٧٧١</sup>. فالتعدد بدأ في سن بعد الخمسين من عمره، فهل هذا دليل

الشهوة ومن يشتهه هل يتزوج الثيبات وأمهات الأولاد والأرامل؟ كيف وقد عرض عليه

خيرة بنات قريش فأبى!.

٧٧٠- ابن عبد البر. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. ج ١. ص ٣٥. وما بعدها.

٧٧١- رواه البخاري في صحيحه. كتاب النفقات. باب: عون المرأة زوجها في ولده. ح ٥٣٦٧.

وفي سياق تعدد الزوجات في الإسلام يثير أنيس شوروش، وذكريا بطرس سؤالاً

يعتقدان أنه مهم: وهو كيف يتزوج الرسول بتسع نسوة، والله جعلها في الشرع الإسلامي أربعة فقط؟.

وللرد على ذلك يمكن القول بأن هذا الأمر خاص بالنبي ﷺ وحده دون غيره من

المسلمين؛ إذ لو طلق النبي ﷺ ما زاد عن الأربع من زوجاته، وتمسك بأربع منهن فقط، فلن

يكون بمقدور غيره من المسلمين أن يتزوج بأية واحدة منهن؛ باعتبارهن أمهات المؤمنين

لقوله تعالى ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾<sup>٧٧٢</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَمَا

كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ

عَظِيمًا﴾<sup>٧٧٣</sup>. وهذا بعكس أية امرأة مسلمة أخرى من غير زوجاته اللاتي هن أمهات

المؤمنين، فمتى طلقت واحدة منهن، وقضت عدتها لها أن تتزوج بأي رجل آخر.

بقي الإشارة إلى أن معظم ما ذكره زكريا بطرس في جدولته حول زوجات الرسول

-التي أوصلها إلى (٥٤) زوجة وسرية- ملفق ومحض كذب وتبليس، فهو مثلاً عندما

يذكر أن ميمونة بنت الحارث وهبت نفسها للنبي تهليس وافتراء؛ لأن ابن كثير يقول: إن

في هذه الرواية انقطاع؛ وهو مرسل<sup>٧٧٤</sup>. أي لا يصح بأي حال من الأحوال، فهي من

زوجات النبي ﷺ كما ذكرنا.

٧٧٢- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٦.

٧٧٣- الأحزاب ٣٣. الآية ٥٣.

٧٧٤- ابن كثير. التفسير. ج ٦. ص ٤٤٤.

ومن الافتراءات أيضا تلك التي ذكرها في جدولها، ولم يستطع أن يضع لها مصدرا، فقد ادعى أن من زوجات النبي ﷺ فاطمة بنت سريج، وقد وهبت نفسها للنبي، وهذا لم يقل به أحد من الذين كتبوا عن زوجات النبي ﷺ فيما اطلعت عليه. ومن اللاتي عَدَّهِنَّ زكريا بطرس زورا زوجات للنبي، ولا يُعلم من أي المصادر جاء بهن: أسماء بنت سبأ، وخولة بنت حكيم، وأم شريك بنت جابر وفاطمة بنت الضحاك، وهبله بنت قيس أخت الأشعث.

والأشدُّ زورا أن زكريا بطرس نفسه يُعَدُّ في زوجات النبي اثنتين، ثم يقول بأن النبي لم يدخل بهما وهن: فاطمة بنت الضحاك، وأسماء بنت النعمان<sup>٧٧٥</sup>. كما يلاحظ على جدول زكريا بطرس المضاف إليه إنادته بأن من الزوجة رقم (١٨) إلى رقم (٥٤) كلهن لم يدخل بهن الرسول ﷺ. ولا ندري كيف يُعَدُّ زكريا بطرس أولئك من زوجات النبي، وهو نفسه يفيد أنه لم يدخل بهن، الأمر الذي يعني أن زكريا بطرس يحكم على نفسه بنفسه بالافتراء والتدليس على رسول الله ﷺ. وإن كان لدى زكريا بطرس دليل من القرآن أو من الحديث الصحيح بهذه الزوجات فليأت به.

**خلاصة القول:** إنه إذا كان أنيس شوروش، وزكريا بطرس يعلمان أن تعدد الزوجات عيب يخل بمقام النبوة، فَبَدَّهِيَّ أن الزنا الصريح أشد عيباً وفضاعة من تعدد الزوجات، فما رأيهما في الزنا بامرأة القائد المخلص وقتله للاستيلاء على امرأته؟ وما

رأيهما في الزنا بالبنات<sup>٧٧٦</sup> والمحارم مما هو مذكور في الكتاب المقدس وملصق بالأنبياء؟  
-حاشاهم الله من هذا-.

فما رأيهما بما جاء في الكتاب المقدس حول هؤلاء الأنبياء؟ وهل يؤمنان بأن هؤلاء الأنبياء الذين ارتكبوا هذه الجرائم والموبقات -نبراً إلى الله من ذلك- من كبار الأنبياء أو لا؟ وهل ارتكبا هذه الخطايا والجرائم -كما جاء في الكتاب المقدس- فيه إسقاط لنبوتهم أو لا؟.

إن تعدد الزوجات قد وجد عند الأنبياء العظام كإبراهيم، ويعقوب، وداود وسليمان عليهم السلام وغيرهم كما نص عليه الكتاب المقدس، وبالتالي كيف يصح لأنيس شوروش وزكريا بطرس السكوت على ذلك والطعن في نبي الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم لأخذه بتعدد الزوجات؛ الأمر الذي يعني أنهما يتعاملان بازدواجية المعايير ويكيلان بمكيالين فيقدحان في نبي الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم ويصفانه بأنه كان شهوانياً؛ لتزوجه بتسعة من النساء واثنين من الإيماء، ولا يقدحان فيمن تذكر التوراة أنه تزوج بسبعمائة من الحرائر وثلاثمائة من الإيماء متغافلين عن أن نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم لم يكن بدعاً من الرسل، حتى يخالف سنتهم أو ينقض طريقهم، فهو بشر مثل الناس وواحد من الأنبياء، يقول تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾<sup>٧٧٧</sup>. فهو لم يأت بشيء مخالف لما جاء به الرسل قبله، بما

٧٧٦- سفر التكوين ١٩/٣٠-٣٦.

٧٧٧- سورة الكهف ١٨. الآية ١١٠.

في ذلك تعدد الزوجات، وبذلك تبطل شبهة تعدد زوجات الرسول ﷺ والقدرح فيه من هذه الناحية.

ونختم القول بأن منع التعدد لم يتبناه جميع النصارى؛ فقد ظهر منهم رجال دين ييحبون التعدد والجمع بين أكثر من زوجة، ومن هؤلاء فرقة: أنانا بابتستز "Ananabaptistes" والمورمونز: "Mormons" الذين ظلوا يمارسون التعدد حتى أوائل القرن التاسع عشر<sup>٧٧٨</sup> بل ظهرت دعوات من مفكريهم وعلمائهم تدعو إلى إباحة تعدد الزوجات، وبخاصة بعد أن عانت أوروبا من نقص شديد في عدد الرجال، نتيجة للحربين العالميتين، التي قتل فيهما أكثر من ثمانية وأربعين مليون رجل<sup>٧٧٩</sup>.

المطلب الثاني: شبهة زواجه من أمة امرأة تهب نفسها للنبي ﷺ دون حد لذلك.

يستدل زكريا بطرس في إثبات هذه الشبهة بما جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾<sup>٧٨٠</sup>. فيذكر أن الإمام النسفي يفسرها بقوله: "أي أحلنا لك من تهب لك نفسها... وأنت تريد أن تستنكحها"<sup>٧٨١</sup> حيث

٧٧٨- العطار، عبد الناصر توفيق. ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م. تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية. بيروت: مؤسسة الرسالة. ودار الشروق. ص ١٠١-١٠٧.

٧٧٩- قتل في الحرب العالمية الأولى ٨٥ مليون، وفي الحرب العالمية الثانية قتل أكثر من ٤٠ مليون. بحسب ما أشار إلى ذلك: حاطوم، نور الدين (ت ٢٠٠٠م). ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م. الموسوعة التاريخية الحديثة. تاريخ القرن العشرين. لبنان. ص ١٢٢.

٧٨٠- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥٠.

٧٨١- النسفي. مدارك التنزيل وحقائق التأويل. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ٣٤٨.

يدعي زكريا بطرس أن المفهوم من ذلك حِلُّ بلا حدود، فأية امرأة تحب نفسها للنبي يتزوجها<sup>٧٨٢</sup>.

### الردّ على هذه الشبهة:

فلو دققنا النظر في رأي الإمام النسفي فإن زكريا بطرس قد حذف جزءا مهما من هذا الرأي، ذلك أن النسفي يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾<sup>٧٨٣</sup>. أي أحللتنا لك من وقع لها أن تحب لك نفسها، ولا تطلب مهراً من النساء المؤمنات إن اتفق ذلك، أي إن اتفق توفر وصفين فيها وهما: الإيمان، وأن تحب نفسها للنبي<sup>٧٨٤</sup> ولذا نكّرها - أي جعلها نكرة - إضافة إلى توفر وصف ثالث وهو: أن يريد النبي ﷺ أن يستنكحها، وهو محط في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنكِحَهَا﴾. والمعنى: وتعلمك يا محمد، أننا أحللتنا لك امرأة مؤمنة بقيد أن تحب نفسها لك، وأن تريد أن تتزوجها<sup>٧٨٥</sup>. قال ابن عباس: هو بيان حكم في المستقبل، ولم يكن عنده أحد منهن بالهبة<sup>٧٨٦</sup>. وواضح أن زكريا بطرس قد حذف الشروط اللازم توفيقها في الهبة؛ ليدلس على الناس كعادته.

٧٨٢- برنامج أسئلة عن الإيمان. الحلقة ٣٩. ٢٢:٥. ويكرر هذا الكلام في الحلقة: ٧٢. ٢٤:٥. وما بعدها.

٧٨٣- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥٠.

٧٨٤- ابن عاشور. التحرير والتنوير. مصدر سبق ذكره. ج ٢٢. ص ٦٣.

٧٨٥- المصدر نفسه والصفحة كذلك.

٧٨٦- النسفي. التفسير. مرجع سبق ذكره. ج ٣. ص ٤٤٨.

ويوضح الشيخ محمد الطاهر بن عاشور هذا المعنى: فيقول فقوله: ﴿إِنْ وَهَبَتْ﴾

شرط في إحلال امرأة مؤمنة له وقوله: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ﴾ شرط في انعقاد النكاح؛ لئلا يُتَوَهَّم

أَنَّ هِبَةَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ تُعَيَّنُ عَلَيْهِ تَزْوُجُهَا فَتَقْدِيرُ جَوَابِهِ: إِنْ أَرَادَ فَلَهُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ

شَرْطِينَ لِلْإِحْلَالِ؛ لظهور أَنَّ إِحْلَالَ الْمَرْأَةِ لَا سَبَبَ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ إِلَّا أَنَّهَا وَهَبَتْ

نَفْسَهَا<sup>٧٨٧</sup>. وفائدة ذكر شرط إرادة النبي ﷺ فيه إبطال لعادة العرب في الجاهلية وهي أنهم

كانوا إذا وهبت المرأة نفسها للرجل تعين عليه نكاحها، ولم يجوز له ردُّها، فأبطل الله تعالى

هذا الالتزام بتخيير النبي ﷺ في قبول هبة المرأة نفسها له وعدمه، ويرفع التعبير الذي قد

يلحق بالمرأة الواهبة بأن الرد مأذون به<sup>٧٨٨</sup>

فالإسلام لا يجيز أن يهب الرجل ابنته إلى أي أحد، أو أن تهب الفتاة نفسها إلى

أي أحد بل لا يملك الرجل أن يزوج ابنته دون رضاها، وهو مسؤول عن نفقتها وتأديتها

وتعليمها وصيانتها من كل أذى، وقد حرم الإسلام على الأب أن يأخذ مهر ابنته لنفسه

بل هو حق لها، يجوز لها التنازل عن شيء من مهرها عن طيب نفس، وعلى الأب أن يكرمها

عند الخروج من بيته إلى بيت الزوجية بما تيسر له. أما نكاح الهبة فباطل ومحرم شرعاً<sup>٧٨٩</sup>

وتزويج الرجل ابنته لا يعني هبتها أو بيعها، بل نزولاً على شرع الله مع احتفاظها بكل

حقوقها، ويؤكد هذا المعنى ما جاء في صحيح البخاري: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ "أَنْتِ

٧٨٧- ابن عاشور. التحرير والتنوير. مصدر سبق ذكره. ج ٤. ص ٢٤١.

٧٨٨- ابن عاشور. المصدر السابق. ج ٢٢. ص ٦٣.

٧٨٩- القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. مصدر سبق ذكره. ج ٥. ص ٢٣-٢٤. وابن قدامة، عبدالله بن أحمد المقدسي، ١٤٠٥هـ،

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٤٩/٨.

النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا. قَالَ: «أَعْطِيهَا ثَوْبًا». قَالَ: لَا أَجِدُ. قَالَ: أَعْطِيهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَأَعْتَلَّ لَهُ. فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>٧٩٠</sup>. فالحديث يؤكد ضرورة المهر في الإسلام ويشتهها، كل حسب قدرته المادية، وهو يهدم فكرة الهبة التي يقول بها زكريا بطرس، ويحاول إلحاقها بالإسلام، دون دليل.

بَقِيَّ الرَّدِّ عَلَى شِبْهِةِ حِلِّ النِّسَاءِ لِلنَّبِيِّ بِلا حدود، فهو ادعاء باطل؛ لأن هناك آية في القرآن تَحُدُّ من زواج النبي ﷺ بعد التسع؛ وهن نصاب رسول الله ﷺ من الأزواج، ولا يحل له الزواج بعدهن لقوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾<sup>٧٩١</sup>. أي، لا يحل لك أن تستبدل هؤلاء التسع أزواجاً آخر بكلهن، أو بعضهن فقَصِرَ الرسول ﷺ عليهن، وهن التسع التي ماتت عنهن: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ، وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَسَوْدَةُ، وَزَيْنَبُ، وَمَيْمُونَةُ، وَجُوزَيْرَةُ، وَصَفِيَّةُ<sup>٧٩٢</sup>.

أما نصاب أمته فأربعة: لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ طَائِفَاتٌ لِكُلِّ مَنِ النِّسَاءِ مِثْلِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعٍ﴾<sup>٧٩٣</sup>. وبهذا تبطل شبهة حِلِّ النِّسَاءِ لِلنَّبِيِّ بِلا حدود، والقول بأن آية امرأة

٧٩٠- صحيح البخاري. كتاب فضائل القرآن. باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه. ح ٥٠٢٩.

٧٩١- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥٢.

٧٩٢- ابن هشام. السيرة النبوية. مصدر سبق ذكره. ج ٦، ص ٦٠-٦٠٦. والنسفي. التفسير. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ٤٤٨.

٧٩٣- سورة النساء ٤. الآية ٣.

تُحب نفسها للنبي يتزوجها دون حد؛ فالله لم يحل له الزواج بعد التسع اللاتي عنده ومات

عنهن.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA  
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية  
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

## المبحث الثاني

شبهة إساءة معاملة الرسول ﷺ لزوجاته.

المطلب الاول: شبهة إجبار الرسول ﷺ السيدة ریحانة<sup>٧٩٤</sup> على الإسلام.

يدعي القمص زكريا بطرس أن «ريحانة بنت زيد بن عمرو الخندقية، أسيرة يهودية

عرض عليها الإسلام فأبت، فأجبرها الرسول محمد على الإسلام، وتزوجها وماتت في

حياته»<sup>٧٩٥</sup>.

الرد على هذه الشبهة:

ذكرت روايات كثيرة حول هذه الشبهة منها: "كَانَتْ رَيْحَانَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

خَنَافَةَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ مُتَزَوِّجَةً رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: الْحَكْمُ، فَلَمَّا وَقَعَ السَّيِّئُ عَلَى بَنِي

قُرَيْظَةَ سَبَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا وَمَاتَتْ عِنْدَهُ"<sup>٧٩٦</sup>. وفي رواية أخرى "أن

رسول الله خيرها إن اختارت الله ورسوله اختارها رسول الله لنفسه، فاختارت الله ورسوله

فَلَمَّا أَسْلَمَتْ أَعْتَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا وَأَصْدَقَهَا اثْنَيْ عَشْرَةَ أَوْيَّةً، وتقول الرواية: وَكَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْجَبًا بِهَا، وَكَانَتْ لَا تَسْأَلُهُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطِيَهَا ذَلِكَ"<sup>٧٩٧</sup>.

٧٩٤- هي: ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة، يهودية من بني النضير: إحدى أزواج النبي ﷺ، سبيت، وأسلمت سنة ٦ هـ فأعتقها

النبي ﷺ وتزوجها. وكان معجبا بأدبها وبياتها، لا تسأله حاجة إلا قضاها. لم تزل عنده حتى ماتت، وهو عائد من حجة الوداع سنة

١٠هـ، فدفنها في البقيع. ابن حجر. الإصابة. مصدر سبق ذكره. ج٧، ص٦٥٨. ترجمة: ١١١٩٧.

٧٩٥- ذكر ذلك في الحلقة ٧٨ من برنامج حوار الحق. بعنوان: نساء النبي.

٧٩٦- ابن سعد، الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج٨، ص١٢٩. ح١٠٢٢٢.

٧٩٧- المصدر نفسه والجزء. ح١٠٢٢٣.

وفي رواية أنه: «لَمَّا سَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيحَانَةَ عَرَضَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ:

أَنَا عَلَى دِينِ قَوْمِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنْ أَسْلَمْتِ اخْتَارِكِ رَسُولُ اللَّهِ لِنَفْسِهِ، فَأَبَتْ، فَشَقَّ

ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ سَمِعَ خَفَقَ نَعْلَيْنِ، فَقَالَ:

«هَذَا ابْنُ سَعِيَةَ يُشِيرُنِي بِإِسْلَامِ رِيحَانَةَ» فَجَاءَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا قَدْ أَسْلَمَتْ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَطُورُهَا بِالْمَلِكِ<sup>٧٩٨</sup>. وفي هذه الرواية دليلٌ من دلائل النبوة عن الإخبار بالغيب؛ وهو

إخباره ﷺ بأن ابن سعية قادم ليبشره بإسلام ريحانة.

خلاصة القول: إن أشهر الروايات بشأن ريحانة تفيد أن الرسول ﷺ لما غزا بني

قريظة سنة ستة هجرية، وقَاتَلَهُمْ وَسَبَى نِسَاءَهُمْ كَانَتْ رِيحَانَةُ مِنْ جَمَلَةِ السَّبْيِ، فَاصْطَفَاهَا

لِنَفْسِهِ، بَعْدَ أَنْ عُرِضَتْ عَلَيْهِ السَّبَايَا، فَعَرَضَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ فَامْتَنَعَتْ، ثُمَّ أَسْلَمَتْ بَعْدَ

ذَلِكَ طَوَاعِيَةً، فَسَرَّ الرَّسُولُ بِإِسْلَامِهَا، ثُمَّ خَيَّرَهَا ﷺ بَيْنَ الْعَتَقِ وَزَوَاجِهِ مِنْهَا، وَبَيْنَ الْإِسْتِمْرَارِ

عَلَى الرِّقِّ، فَاخْتَارَتِ الرِّقَّ، وَأَنْ تَطَّلُ مُلْكًا مَعِينًا، وَظَلَّتْ هَكَذَا حَتَّى تُوْفِيَتْ بَعْدَ عَوْدَةِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُجَّةِ الْوُدَاعِ فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَدَفَنَهَا بِالْبَقِيْعِ<sup>٧٩٩</sup>.

فهل يوجد في هذه الروايات دليل أو معنى، أو أي كلمة تفيد إجبار ريحانة، أو

إرغامها على الدخول في الإسلام - كما يدعي زكريا بطرس - فكيف يجرحها رسول الله

على الدخول في الإسلام، وقد جاء الإسلام بعدم الإكراه على الدخول فيه، قال تعالى:

٧٩٨- ابن سعد. الطبقات. المصدر السابق. ج. ٨. ص ١٣١. ح ١٠٢٢٨.

٧٩٩- ابن حجر. الإصابة في تمييز الصحابة. مصدر سبق ذكره. ج. ٨. ترجمة: ١١٤٥٦. ص ١٦.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾<sup>٨٠٠</sup>. فحرية الاعتقاد مكفولة في الإسلام وقد منح الله الإنسان الحواس من سمع وبصر وفؤاد ليفكر ويعقل ويصل إلى الحق، وهو مسؤول عن التفكير الجاد السليم، ومسؤول عن إهمال حواسه وتعطيلها، أو استخدامها فيما يضر ومن ينظر بعين البصيرة إلى مقاصد الشريعة يعلم أن الدين إنما ينتشر بالدعوة والتبليغ، لا بالإكراه والإلزام، وهذا تبطل شبهة زكريا بطرس بإجبار الرسول ﷺ السيدة ریحانة على الدخول في الإسلام.

المطلب الثاني: شبهة طلب النبي ﷺ من عائشة الكشف عن فخذها وهي

حائض.

يستدل زكريا بطرس على إثبات هذه الشبهة بأنها ذكرت في (٣٥) مرجعا تراثيا.

منها: صحيح البخاري ج ٦ ص ٢١٤٤. وسنن أبي داود، وسنن البيهقي، وتفسير ابن

كثير، والدر المنثور للسيوطي، ج ١ ص ٦٢١. عن حديث عائشة أنها قالت: قال رسول

الله ﷺ: «أَذِنِي مِنِّي». فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ وَقَالَ «أَكْشِفِي عَنِّي فِخْدَيْكِ». فَكَشَفْتُ

فِخْدَيْي، فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَيَّ فِخْدَيْي»<sup>٨٠١</sup>

٨٠٠- سورة البقرة ٢. الآية ٢٥٦.

٨٠١- الحلقة ٧٧ من برنامج حوار الحق. بعنوان أخلاق الرسول. وأبو داود. السنن. مصدر سبق ذكره. حيث الحديث. باب: في الرجل يُصِيبُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ. ج ١ ص ٢٧٠. والبيهقي. السنن الكبرى. مصدر سبق ذكره. ج ١ ص ١. باب: الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع. ح ١٤٠٠. وابن كثير، التفسير. ج ١ ص ٢٦٠.

## الردّ على هذه الشبهة:

بداية نورد الرواية التي يستدل بها زكريا بطرس في هذه الشبهة كاملة، كما جاءت

في سنن أبي داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ-

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ- عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ أَنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ

عَائِشَةَ قَالَتْ: "إِحْدَانَا تَحِيضُ، وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ؟. قَالَتْ أَخْبِرْكِ بِمَا صَنَعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ لَيْلًا، وَأَنَا حَائِضٌ، فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ -قَالَ أَبُو دَاوُدَ: تَعْنِي مَسْجِدَ

بَيْتِهِ- فَلَمْ يُصْرِفْ حَتَّى غَلَبَتْني عَيْنِي وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ فَقَالَ: «ادْنِي مِنِّي». فَقُلْتُ: إِنِّي

حَائِضٌ. فَقَالَ: وَأَنْ أَكْشِفِي عَنْ فِخْدَيْكَ، فَكَشَفْتُ فِخْدَيْي، فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَيَّ

فِخْدَيْي، وَحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفَعَنِي وَكَلَّمَ<sup>٨٠٢</sup>.

فمعنى الحديث: أن امرأة سألت عائشة عن المرأة إذا حاضت مع زوجها، وليس

لها إلا فراش واحد، فهل تنام معه أو أنها تعزل الفراش؟ فأخبرتها بما صنع الرسول ﷺ

حيث دخل فمضى إلى المكان الذي كان يصلي فيه من بيته، وبقي يصلي، وهي

مضطجعة على الفراش حتى غلبها النوم، وهي مستمر في الصلاة، حتى شعر بالبرد

فجاءها، وأمرها أن تدنو منه، وألا تكون بعيدة -وإن كانت حائضة- كما طلب منها

الكشف عن فخدتها، فكشفت عنهما، فوضع خده وصدره عليها حتى دفن ونام. ففي

هذا الحديث دلالة واضحة على جواز ملامسة الحائض والقرب منها، وأنها ليست بنجسة

٨٠٢- أبو داود. السنن. مصدر سبق ذكره. ج ١. باب: في الرجل يُصِيبُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ. ح ٢٧٠. وعلق الألباني بضعفه.

- كما يعتقد اليهود- لكن يَحْرُمُ جماعها إلى أن ينقطع الدم وتطهر. قال تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا  
النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ

اللَّهُ ٨٠٣

وهذا البيان يهم كل مسلم ومسلمة، فليحتر كل إنسان لنفسه؛ إذا حاضت زوجته، هل يعتزلها فلا يساكنها في بيت واحد؟ كما هو حال اليهود، أو يقتدي بسيرة نبي الإسلام محمد ﷺ في معاملة المرأة الحائض التي تمثل قمة التكريم للمرأة، إذا أصابها ما هو أساس في بنيتها الفسيولوجية، ذلك أن المرأة في فترة الحيض، تكون مريضة، أو شبه مريضة، يصيبها نوعك يجعلها تشعر بالضيق، كما أن أغلبية الرجال يشعرون بالنفور من الرائحة الشهرية المرافقة للحيض، الأمر الذي قد يفسد من العلاقة الودية بينهما. فهل يعتزل الرجل زوجته الحائض، أو يطبق تعاليم الإسلام؟ فيكون لذلك أطيّب الأثر في العلاقة بينهما مستقبلاً<sup>٨٠٤</sup>. وأهم ما يلاحظ هنا أن زكريا بطرس لم يذكر الرواية بتمامها بل حذف أول الحديث وحذف آخره، كما هو واضح. ذلك أنه تعمد حذف مسألة أن امرأة سألت عائشة عن المرأة إذا حاضت مع زوجها، وليس لهما إلا فراش واحد، فهل تنام معه، أو أنها تعتزل الفراش؟ كما هو الحال عند اليهود، وهو يعرف ذلك جيداً.

٨٠٣- سورة البقرة ٢. الآية ٢٢٢.

٨٠٤- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري (ت ٤٦٣هـ). ١٣٨٧هـ. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تح: مصطفى بن أحمد العلوي. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. ج ٣. ص ١٧٤- ١٧٥.

كما حذف آخر الحديث عن قصد؛ بدليل عدم تعرضه لما تضمنه الحديث من

كون المرأة الحائض ليست بنجسة، وأن على الرجل مساكنتها والعيش معها.

أما بخصوص الرواية التي اعتمد عليها زكريا بطرس في هذه الشبهة، فقد اعتمد

على رواية ضعيفة لعبد الرحمن بن زياد -وهو ابن أنعم الإفريقي- ضعيف، وشيخه عمارة

بن غراب أشد ضعفاً، وعمه عمارة مجهولة، ولم يوردها الحافظ في: (فصل بيان المبهمات

من النسوة على ترتيب من روى عنهن رجالا ونساء) فهي مجهولة<sup>٨٠٥</sup>. وشيخه عمارة بن

غراب؛ قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء<sup>٨٠٦</sup>. وقد ضعف هذا الحديث الشيخ الألباني<sup>٨٠٧</sup>.

خلاصة القول: إن العبارة ليست بكثرة المراجع التي اعتمد عليها زكريا بطرس في هذه

الشبهة وإنما بصحة السند، فهذا الحديث لم يصح عن رسول الله ﷺ وبذلك تبطل هذه

الشبهة من أصلها.

المطلب الثالث: شبهة أن النبي ﷺ دخل بصفية قبل أن يستبرئها (تكمل

عدتها).

تقوم شبهة زكريا بطرس هذه على ادعاءين الأول: أن صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجْرٍ بعد أن

أسروها كانت من نصيب دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ، قبل أن يساومه رسول الله ﷺ ويعطيه ابنتي عمها

٨٠٥- الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٩٩٩م). ١٤٢٣هـ. ضعيف أبي داود. الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع.

ط. ١ ج. ١ ح. ٤٤ ص. ١١٤.

٨٠٦- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٧٩هـ). ١٤٠٦هـ. الضعفاء والمتروكين. تح: عبدالله القاضي. بيروت: دار

الكتب العلمية. ج ٢. ترجمة: ٢٤٣٥ ص. ٢٠٤.

٨٠٧- الألباني. ضعيف أبي داود. مرجع سبق ذكره. ج ١ ح. ٤٤ ص. ١١٣-١١٤. والألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٩٩٩م).

١٤٢١هـ. ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري. دار الصديق. ط ١ ح. ١٢٠ ص. ٢١.

عوضاً عنها، أي اغتصبها من دحية<sup>٨٠٨</sup>. والثاني: أن رسول الله ﷺ دخل بصفية قبل أن يستترها في اليوم ذاته الذي قتل فيه زوجها وأبوها وأخوها<sup>٨٠٩</sup>.

### الرد على هذه الشبهة:

يُرجِّح الباحث ما يرد به أبو السعود<sup>٨١٠</sup> على هذه الشبهة من خلال ما أثاره:  
زكريا بطرس في نقطتين:

- ففي النقطة الأولى من الشبهة يبدأ الرد بعرض الرواية التي استند عليها القمص زكريا بطرس كاملة، وهي على النحو الآتي: يقول ابن إسحاق في سياق كلامه عن فتح حصون خيبر، وأخذ أموالها: "أَوْتَدَيْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَمْوَالَ يَأْخُذُهَا مَالًا مَالًا، وَيَفْتَتِحُهَا حِصْنًا حِصْنًا، فَكَانَ أَوَّلَ حُطُوبِهِمْ أَفْتُتِحَ حِصْنُ نَاعِمٍ وَعِنْدَهُ قَتِيلٌ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقُمُوصُ - حِصْنُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ - وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ سَبَايَا مِنْهُمْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ، وَكَانَتْ عِنْدَ كِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ، وَبِنْتِي عَمِّ لَهَا، فَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ. وَكَانَ دِحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ قَدْ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ فَلَمَّا اصْطَفَاهَا لِنَفْسِهِ أَعْطَاهُ ابْنَتِي عَمَّهَا، وَفَشَّتِ السَّبَايَا مِنْ خَيْبَرَ فِي الْمُسْلِمِينَ"<sup>٨١١</sup>.

٨٠٨- أثار ذلك في الحلقة ٧٨ من برنامج حوار الحق. بعنوان: نساء النبي.

٨٠٩- زكريا بطرس. الحلقة ٣٩ من أسئلة عن الإيمان د/١٧، ١٨. والحلقة ٩٤ د/١٨. وبداية الحلقة ٩٥ من برنامج أسئلة عن الإيمان. وفي الحلقة ٨٥ من برنامج حوار الحق. بعنوان: ثقافة الارهاب والاعتقالات " اغتيال حقوق الطفولة ".

٨١٠- أبو السعود. صلاح. إزهاق الباطل. مصدر سبق ذكره. ص ١٣٠-١٣٦.

٨١١- ابن هشام. السيرة النبوية. مصدر سبق ذكره. ج ٤. ص ٣٠٠.

وبالتدقيق في الرواية يتضح أن دحية الكلبي قد سأل رسول الله ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيِّ

بعد أن اصطفاها النبي ﷺ لنفسه، فلا نعلم كيف ثار في ذهن زكريا بطرس أن صافية كانت

لدحية، ثم أخذها منه رسول الله ﷺ. ويقوي الرواية السابقة رواية أخرى أكثر تفصيلاً

يقول ابن إسحاق: (وَلَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُمُوصَ - حِصْنُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ - أَيَّ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَبِأُخْرَى مَعَهَا، فَمَرَّ بِهِمَا بِلَالٌ - وَهُوَ الَّذِي

جَاءَ بِهِمَا - عَلَى قَتْلَى مِنْ قَتْلَى يَهُودَ، فَلَمَّا رَأَتْهُمُ الَّتِي مَعَ صَفِيَّةَ صَاخَتْ وَصَكَتْ

وَجَهَّهَا، وَخَشَتِ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا؛ فَلَمَّا رَأَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اغزبوا عني هذه

السَّيْطَانَةَ، وَأَمَرَ بِصَفِيَّةَ فَجُرَّتْ خَلْفَهُ، وَاللَّقَى عَلَيْهَا رِدَاءَهُ، فَعَرَفَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَدْ اصْطَفَاهَا لِنَفْسِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَلَالٍ - فِيمَا بَلَغَنِي - حِينَ رَأَى بِتِلْكَ الْيَهُودِيَّةِ

مَا رَأَى: أَنْزَعْتَ مِنْكَ الرَّحْمَةَ يَا بَلَالُ؟ - حِينَ تَمُرُّ بِامْرَأَتَيْنِ عَلَى قَتْلَى رِجَالِهِمَا - وَكَانَتْ

صَفِيَّةُ قَدْ رَأَتْ فِي الْمَنَامِ - وَهِيَ عُرُوسٌ بِكِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ - أَنَّ قَمْرًا وَقَعَ

حِجْرُهَا، فَعَرَضَتْ رُؤْيَاهَا عَلَى زَوْجِهَا؟ فَقَالَ مَا هَذَا إِلَّا أَنَّكَ تَمْنَيْنِ مُلْكَ الْحِجَازِ مُحَمَّدًا

فَلَطَمَ وَجْهَهَا لَطْمَةً خَضَرَ عَيْنَهَا مِنْهَا، فَأَبَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَنْزِلُ مِنْهُ فَسَأَلَهَا مَا هُوَ؟

فَأَخْبَرْتُهُ هَذَا الْخَبَرَ<sup>٨١٢</sup>.

ولكي نعرض لهذه الواقعة بموضوعية كاملة، علينا أن نشير إلى أن هناك بعض

الروايات التي توحي بأن رسول الله ﷺ قد أخذ صافية من دحية الكلبي بعد أن أعطاها له

ففي صحيح مسلم عن أنس: "وَجَمَعَ السَّبِيَّ، فَجَاءَهُ دَحِيَّةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ - سَيِّدِ فُرَيْطَةَ وَالنَّضِيرِ - مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: اذْهَبْ هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا، وَأَعْتِقْهَا وَتَزَوَّجْهَا"<sup>٨١٣</sup>. وفي رواية: "وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دَحِيَّةَ جَارِيَةً جَمِيلَةً فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْوَاسٍ"<sup>٨١٤</sup>.

ويبدو أن الراوي في الروايتين وقع في ذهنه أن صافية كانت بالفعل في سهم دحية الكلبي، وهذا وهم منه؛ ذلك أن ما حدث هو سؤال دحية الكلبي رسول الله ﷺ أن يعطيه صافية، لكن رسول الله ﷺ رفض هذا الطلب، لحكمة ارتآها، وبين لنا النووي ما غمض معتمداً على المازري في قوله: (قَالَ الْمَازِرِيُّ وَغَيْرُهُ: يُحْتَمَلُ مَا جَرَى مَعَ دَحِيَّةَ وَجْهَيْنِ:

-أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ رَدَّ الْجَارِيَةِ بِرِضَاهَا، وَأَذِنَ لَهُ فِي غَيْرِهَا.

-وَالثَّانِي: أَنَّهُ إِنَّمَا أَذِنَ لَهُ فِي جَارِيَةٍ لَهُ مِنْ حُسُوِّ السَّبِيِّ، لَا أَفْضَلَهُنَّ. فَلَمَّا رَأَى

النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ أَنْفُسَهُنَّ وَأَجُودَهُنَّ نَسَبًا وَشَرَفًا - فِي قَوْمِهَا - وَجَمَالَ اسْتَرْجَعَهَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ

يَأْذَنَ فِيهَا، وَرَأَى فِي إِبْقَائِهَا لِذَحِيَّةَ مَفْسَدَةً؛ لِتَمَيُّزِهِ بِمِثْلِهَا عَلَى بَاقِي الْجَيْشِ، وَلَمَّا فِيهِ مِنْ

إِبْتِهَاجِهَا مَعَ مَرْتَبَتِهَا، وَكَوْنِهَا بِنْتُ سَيِّدِهِمْ وَلَمَّا يَخَافُ مِنْ اسْتِعْلَاقِهَا عَلَى دَحِيَّةَ؛ بِسَبَبِ

٨١٣- أخرجه مسلم في صحيحه. كتاب النكاح. باب: فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها. ح ٨٤.

٨١٤- أخرجه مسلم في صحيحه. كتاب النكاح. باب: فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها. ح ٨٧.

مَرَّتَبَتِهَا، وَرُبَّمَا تَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ شِقَاقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَكَانَ أَخْذُهُ ﷺ إِيَّاهَا لِنَفْسِهِ قَاطِعًا لِكُلِّ هَذِهِ الْمَفَاسِدِ الْمُتَخَوِّفَةِ، وَمَعَ هَذَا فَعَوَّضَ دِحْيَةَ عَنْهَا.

وَقَوْلُهُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: «إِنَّهَا وَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْوَاسٍ» يُعْنَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَقَعَتْ فِي سَهْمِهِ» أَيَّ حَصَلَتْ بِالْإِذْنِ فِي أَخْذِ حَارِيَةَ؛ لِإِوَافِقِ بَاقِي الرَّوَايَاتِ. وَقَوْلُهُ: «اشْتَرَاهَا» أَيَّ أَعْطَاهُ بِدَلَّهَا سَبْعَةَ أَنْفُسٍ تَطْيِيبًا لِقَلْبِهِ لَا أَنَّهُ جَرَى عَقْدُ بَيْعٍ، وَعَلَى هَذَا تَتَّفِقُ الرَّوَايَاتُ<sup>٨١٥</sup>.

- أما النقطة الثانية من الشبهة التي يدعي فيها زكريا بطرس أن رسول الله ﷺ دخل بصَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ قبل أن تكمل عدتها، فنذكر هنا بعضاً من المصادر والمراجع التي تبين أن رسول الله ﷺ قد بنى بصَفِيَّةَ بعد أن أكملت عدتها، ومن هذه المصادر صحيح مسلم<sup>٨١٦</sup>، وفيه: أن صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ اعتدت في بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، يقول النووي في شرح هذا الحديث: "لَمْ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ صَانِعًا وَنَهْمًا، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا" [أَيَّ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ].

أَمَا قَوْلُهُ: (تَعْتَدُ) فَمَعْنَاهُ تَسْتَبِرِي؛ فَإِنَّ كَانَتْ مُسَيِّئَةً يَجِبُ اسْتِبْرَاؤُهَا، وَجَعَلَهَا فِي مُدَّةِ الْإِسْتِبْرَاءِ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَلَمَّا انْقَضَى الْإِسْتِبْرَاءُ جَهَّزَتْهَا أُمُّ سُلَيْمٍ، وَهِيَئَتْهَا -أَيَّ رَئَيْتَهَا وَجَمَلَتْهَا عَلَى عَادَةِ الْعَرُوسِ<sup>٨١٧</sup>. وقد ذكر ابن كثير: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَلَّتْ

٨١٥- النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم. مصدر سبق ذكره. ج. ٩. باب: فضيلة اعناقه أمته ثم يتزوجها. ح ١٣٦٥.

٨١٦- أخرجه مسلم في صحيحه. كتاب النكاح. باب: فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها. ح ٨٧.

٨١٧- النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم. مصدر سبق ذكره. ج. ٩. باب: فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها. ح ١٣٦٥.

صَفِيَّةٌ مِنْ اسْتِبْرَائِهَا دَخَلَ بِهَا بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: سَدُّ الصَّهْبَاءِ فِي أَثْنَاءِ طَرِيقِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>٨١٨</sup>.

**خلاصة القول:** إنه من خلال العرض السابق نصل إلى نتيجة واضحة هي: عدم إنصاف القميص زكريا بطرس الحقيقة فيما ادعاه، وقد وقفنا على المصادر والمراجع التي يستند عليها وغيرها، فرأينا كيف أنها تُكذب ادعاءاته؛ فلا الرسول ﷺ أخذ صافية من دحية الكلبي، ولا هو دخل بها قبل أن يستبرئها وبهذا تبطل هذه الشبهة.

**المطلب الرابع:** شبهة رغبة النبي ﷺ في طلاق سَوْدَةَ<sup>٨١٩</sup> لكبر سنها.

يستدل زكريا بطرس على إثبات هذه الشبهة بما جاء في كتاب السيرة الحلبية من: «أنه لما كَبِرَتْ سَوْدَةُ فِي السَّرِّ أُرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَطْلُقَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: سَوْفَ أَنْزِلُ عَنْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ مَحْبُوبَتِكَ فَتَرْكُهَا»<sup>٨٢٠</sup>.

**الردّ على هذه الشبهة:**

بداية، وفي إطار الرد على شبهة رغبة النبي ﷺ في طلاق سَوْدَةَ بنت زمعة؛ لكبر سنها، يجدر بنا معرفة ظروف زواجه منها أولاً، ثم التعرض لطلاقها منه ثانياً، ذلك أنه بعد أن ماتت خديجة بنت خويلد وتركت للنبي ﷺ أربعة بنات هن: زينب ورقية، وأم كلثوم

٨١٨- ابن كثير. البداية والنهاية. مصدر سبق ذكره. ج ٤. ص ٢٤١.

٨١٩- سودة بنت زمعة، من قريش: إحدى أزواج النبي ﷺ كانت في الجاهلية زوجة السكران بن عمرو وأسلمت، ثم أسلم زوجها وهاجرا إلى الحبشة في الهجرة الثانية، ثم عادا إلى مكة، فتوفي السكران، فتزوجها النبي ﷺ بعد خديجة. وتوفيت في المدينة سنة أربع وخمسين هجرية. ابن سعد، الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ص ٥٢. وما بعدها. والزركلي الأعلام. مصدر سبق ذكره. ١٤٥/٣.

٨٢٠- ذكر ذلك في الحلقة ٧٨ من حوار الحق بعنوان نساء النبي. والسيرة الحلبية. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ٣٣٣.

وفاطمة<sup>٨٢١</sup> حدثت أحزان كبرى في بيت النبي ﷺ وفي محيط الصحابة؛ إشفافاً عليه من

الوحدة، وافتقاد من يرضى شؤونه، وشؤون بناته، وبخاصة أن فقدانه لزوجته خديجة بنت

خويلد تصادف مع فقدانه ﷺ لعمه أبي طالب، نصيره وظهيره حتى سمي هذا العام بعام

الحزن<sup>٨٢٢</sup>.

وفي هذا المناخ الحزين ظل النبي ﷺ فترةً من الزمن لم يتزوج حتى جاءته خولة بنت

حكيم السلمية، زوجة عثمان بن مظعون، وعرضت عليه ﷺ الزواج من عائشة بنت أبي

بكر؛ لتوطيد العلاقة بينه وبين والدها، كما عرضت عليه ﷺ الزواج في الوقت نفسه من

ثيب عجوز هي: **مَكْوَدَةُ** بنت زُمَيْعَةَ لتقوم بشؤونه، وتكون أمًا لبناته قائلة له: "يا رسول الله

كأني أراك قد دخلتكَ خَلَّةٌ"<sup>٨٢٣</sup> لفقدها خديجة فقال الرسول ﷺ: **أَجَلْ، أُمُّ الْعِيَالِ، وَرَبَّةَ الْبَيْتِ**

**قَالَتْ: أَفَلَا أَخْطَبُ عَلَيْكَ؟** قَالَ: **بَلَى، أَمَا إِنَّكَ مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَرْفَقُ بِذَلِكَ**"<sup>٨٢٤</sup>. ويؤكد

هذا المعنى ما رواه الحاكم من أن (خولة بنت حكيم جاءت إلى النبي بمكة: فقالت له: أي

٨٢١- هذه البنات، فأكرهن زينب (ت ٨ هـ)، ثم رقية (ت ٢ هـ)، ثم أم كلثوم (ت ٩ هـ)، ثم فاطمة (ت ١١ هـ). أما الأولاد الذكور من خديجة فقيل اثنان هما: القاسم، (وكان يكنى به)، و عبد الله (وهو الطاهر والطيب). وقيل هم أربعة: القاسم، والطاهر وعبد الله والمطَّيب، ماتوا كلهم صغاراً قبل أمهم. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٧٩ هـ). ١٩٧٩ م. صفة الصفة. تح: محمود فاخوري ومحمد رواس قلعه جي. بيروت: دار المعرفة. ط ٢. ج ١. ص ١٤٧. والزركلي. الأعلام. مصدر سبق ذكره. ٣٠٢/٢. ١٣٢، ٢٣١/٥، ٣١، ٦٧/٣.

٨٢٢- المبار كפורي، صفي الرحمن (ت ١٤٢٧ هـ). ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م. الرجيق المختوم. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ص ١٠٤-١٠٥.

٨٢٣- جاء في لسان العرب خَلَّةٌ: يقال في الدعاء للميت اللهم اسدِّدْ خَلَّتَهُ، ويقال للرجل إذا مات له ميت: اللهم اخلِّفْ على أهله بخير واسدِّدْ خَلَّتَهُ، يريد الفرجة التي ترك بعده من الخلل الذي أبقاها في أموره. ينظر ابن منظور، لسان العرب. مصدر سبق ذكره. ٢١١/١١. مادة (خلل).

٨٢٤- ابن سعد. الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ص ٥٧. ح ٩٩٠٧. وابن عساكر. ١٩٩٥ م. تاريخ دمشق. مرجع سبق ذكره. ج ٣. ص ١٧٢.

رسول الله، ألا تزوج؟ قال: «وَمَنْ؟» قالت: إن شئت بكرا، وإن شئت ثيبا، قال: «وَمَنْ الْبِكْرُ؟» قالت: ابنة أحب خلق الله إليك؛ عائشة بنت أبي بكر. قال: «وَمَنْ الثَّيْبُ؟» قالت: سَوْدَةُ بنت زمعة بن قيس، قد آمنت بك، واتبعتك على ما أنت عليه. قال: «فاذهبي فاذكريهما» فجاءت، فدخلت بيت أبي بكر فقالت: يا أبا بكر، ماذا أَدْخَلَ اللهُ عليك من الخير والبركة؟! أرسلني رسولُ الله ﷺ أخطبُ عليه عائشة. قال: «ادعي لي رسول الله ﷺ فدعته، فجاء فأنكحها، وهي يومئذ ابنة سبع سنين»<sup>٨٢٥</sup>. فكان النبي ﷺ أراد أن يقول خولة بنت حكيم: مَنْ بَعَدَ خديجة؟ فذكرت له عائشة بنت أبي بكر، لكنها لا تزال صغيرة، فأزادت خولة أن تخطبها في حينه، ثم يتم زواجها بعد نضحها، وهنا تبرز مشكلة وهي: مَنْ لِلْبَيْتِ وَمَنْ لِنَعَاتِ الرَّسُولِ أَنْ يَخْدُمَهُنَّ؟ وهنا تقترح خولة بنت حكيم على الرسول ﷺ سَوْدَةَ بنت زمعة، فوافق فعرضت الأمر على سَوْدَةَ ووالدها فوافقا، فتزوجها ﷺ ودخل بها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنوات، وخطبت عليه عائشة فتزوجها، وبني عليها بعد ذلك حين قدم المدينة<sup>٨٢٦</sup>.

وهنا، تجدر الإشارة إلى أن سَوْدَةَ هُتِمَ كَافَتْ مَتَزَوِّجَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَابِنِ عَمَّهَا: السَّكْرَانِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَأَسْلَمَا بِمَكَّةَ، وَخَرَجَا مَهَاجِرِينَ إِلَى الْحَبَشَةِ فِي الْهَجْرَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ رَجَعَا مِنَ الْحَبَشَةِ وَمَاتَ زَوْجُهَا بِمَكَّةَ، وَتَرَمَلَتْ سَوْدَةُ، فَلَمَّا حَلَّتْ خَطْبَهَا الرَّسُولَ

٨٢٥- الحاكم النيسابوري. المستدرک علی الصحیحین. مصدر سبق ذكره. ج ٢. كتاب النکاح. ح ٤، ٢٧٠.

٨٢٦- ابن عساکر. تاریخ مدينة دمشق. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ١٧٢-١٧٣.

ﷺ ودخل بها، فكانت أول امرأة يدخل ﷺ بها بعد السيدة خديجة<sup>٨٢٧</sup>، فعجب المجتمع المكي لهذا الزواج؛ فقد كانت سَوْدَةٌ - كما يصفونها-: كبيرة في السن فهي في السادسة والستين من العمر، وكانت امرأة ضَخْمَةٌ ثَبِيَّةٌ -أي: ثقيلة بطيئة الحركة- مُصِيبَةٌ أي لها أولاد، أو صبيان<sup>٨٢٨</sup> لا حاجة لها في الرجال؛ بمعنى أنها ليست بذات جمال ولا حسب ولا تصلح -في أعينهم- أن تكون خلفاً لأم المؤمنين خديجة، التي كانت عند زواج الرسول ﷺ بها غنية، جميلة، وضيئة حسيبة، تطمح إليها أنظار أبناء سادة القبائل. وهنا يمكن القول لذكريا بطرس ليس هذا حال من يبحث عن شهوته في الزواج، وإنما حال من يبحث عن أم لبناته اللاتي تركهن له خديجة. وفي الوقت نفسه كان زواجه منها لحكمة شرعية تكمن في جبر خاطر امرأة مؤمنة أسلمت وهاجرت مع زوجها إلى الحبشة فراراً من أذى الجاهليين من قريش مع من فرّوا بدينهم، ولما عادوا نوى زوجها، وتركها امرأة تحتاج -هي وبنوها- إلى من يرعاهم، فهي في السادسة والستين من العمر، ومات زوجها، وكان أهلها لا يزالون على الشرك فإذا عادت إليهم فتنوها عن دينها، فتزوجها الرسول ﷺ لرعايتها وحمايتها من الفتنة.

فهل يكون زواجه ﷺ بهذه العجوز الكبيرة في السن دليلاً على ما يذهب إليه أعداء الإسلام مثل أنيس شوروش، وذكريا بطرس، من أن تعدد زوجاته ﷺ كان للشهوة وحب

٨٢٧- ابن حجر. الإصابة. مصدر سبق ذكره. ج.٧. ترجمة: ١١٣٥٧. ص. ٧٢٠.

٨٢٨- عياض. شرح صحيح مسلم المسمى (إكمال المعلم بفوائد مسلم). مصدر سبق ذكره. ج.٤. باب: استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء. ح.٢٩٣-٢٩٤. والمباركفوري. تحفة الأحوذى. مصدر سبق ذكره. ج.٢. ح.٨١٦.

وَالصُّلْحُ خَيْرٌ<sup>٨٣٠</sup>. وفي سنن الترمذي: عن ابن عباس قال: خَشِيتُ سَوْدَةَ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾<sup>٨٣١</sup>. قال ابن عباس: فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ حَائِزٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ<sup>٨٣٢</sup>. ويظهر بجلاء من خلال هذا الحديث أن سَوْدَةَ هي التي خشيت أن يطلقها النبي ﷺ وليس النبي هو الذي أراد أن يطلقها، إذن فادّعاء بطرس ادّعاء باطلٌ وغير صحيح.

ومن جهة ثانية، فقد بينت لنا الآية أنه إذا خافت امرأة من زوجها نفوراً أو إعراضاً بترك مضاجعتها، والتقصير في نفقتها؛ لكرهها أو طموح عينه إلى أجمل منها، أو الإعراض عنها بوجهه، فلا جناح عليهما أن يصالحا في القسمة والنفقة؛ بأن تسقط عنه بعض حقوقها، سواء نفقة أو كسوة أو مبيتاً، طالبا لبقاء الصحبة، وله أن يقبل ذلك؛ فلا حرج عليها في بذلها ذلك له، ولا حرج عليه في قبوله ذلك منها، وإلا فعلى الزوج أن يوفيقها حقها أو يفارقها، غير أن الصلح خير من الفرقة والنشوز والإعراض<sup>٨٣٣</sup>.

ولما كان عقد الزواج في الإسلام يبنى على حقوق وواجبات بين الزوجين، لا يصح الإخلال بهما وقد بينت الآية أنه إن خيف النفور والإعراض من الزوج عن زوجته نتيجة

٨٣٠- سورة النساء .٤ الآية ١٢٨.

٨٣١- سورة النساء .٤ الآية ١٢٨.

٨٣٢- رواه الترمذي في السنن. مصدر سبق ذكره. الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. ج ٥. ح ٣٠٤٠. وقال الألباني: صحيح.

٨٣٣- الحلبي، جلال الدين محمد بن أحمد (ت ٨٦٤هـ) والسيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ). تفسير

الجلالين. القاهرة: دار الحديث. ط ١. ح ١٢٨. ص ١٢٤.

تقصيرها في بعض واجباتها تجاهه يجوز تصالحها معه عن التنازل عن بعض حقوقها مقابل أن تبقى زوجة له، وبذلك تنازلت سودة عندما كبرت في السن عن ليلتها للسيدة عائشة لما تعلمه من حب النبي ﷺ لها، واكتفت بأن تحشر يوم القيامة ضمن أزواج المصطفى ﷺ وكفى بها نعمة. يقول الألباني: "إن قيل لماذا خشيت سودة طلاق النبي ﷺ إياها؟ فأقول: لا بد أن تكون قد شعرت بأنها قد قصرت مع النبي ﷺ في القيام ببعض حقوقه، فخشيت ذلك"<sup>٨٣٤</sup>. وفي هذا السياق يذكر ابن سعد: "عن معمر قال: بلغني أن النبي ﷺ كان أزدًا فراق سودة فكلمته في ذلك فقالت: يا رسول الله، ما بي على الأزواج حرص، ولكي أحب أن يبعثني الله يوم القيامة زوجًا لك"<sup>٨٣٥</sup>. ويؤكد هذا المعنى ما روي عن عائشة أنها قالت: كانت سودة بنت زهبة قد أسنت، وكان رسول الله ﷺ لا يستكثر منها، وقد علمت مكاني من رسول الله ﷺ وأنه يستكثر مني، فخافت أن يفارقها، وضنت بمكانها عنده فقالت: يا رسول الله، يومي الذي يصبيني لعائشة، وأنت منه في حل فقبله النبي ﷺ وفي ذلك نزلت: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾<sup>٨٣٦</sup>.<sup>٨٣٧</sup> وعن عائشة: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت: "الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها

٨٣٤- الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٩٩٩م). ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م. السلسلة الصحيحة وشئ من فقها وفوائدها. الرياض: مكتبة

المعارف. ج ٣. ١٤٨٩.

٨٣٥- ابن سعد. الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ٥٤. ح ٩٨٩٣.

٨٣٦- سورة النساء ٤. الآية ١٢٨.

٨٣٧- ابن سعد. الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ٥٣. ح ٩٨٨٩.

فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلِّ. فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ<sup>٨٣٨</sup>. أَي وَإِنْ خَافَتْ امْرَأَةٌ

مِنْ بَعْلِهَا، أَي مِنْ زَوْجِهَا نَشُوزًا وَالنَّشُوزُ مِنْهُ أَنْ يَسِيءَ عَشْرَتَهَا وَيَمْنَعَهَا النِّفْقَةَ أَوْ أَنْ يَعْزُبَ عَنْهَا، وَالْإِعْرَاضُ كِرَاهَتُهُ إِيَّاهَا وَإِرَادَتُهُ مَفَارَقَتَهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صِلَاحًا، وَهُوَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهَا مَا تَسْقُطُ مِنْ حَقِّهَا؛ مِنْ نِفْقَةٍ أَوْ كَسْوَةٍ أَوْ مَبِيتٍ عِنْدَهَا، أَوْ خَيْرٍ ذَلِكَ مِنْ حَقُوقِهَا عَلَيْهِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِي بَدْلِهَا لَهُ ذَلِكَ وَلَا عَلَيْهِ فِي قَبُولِهِ مِنْهَا وَلِهَذَا قَالَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صِلَاحًا وَالصِّلَاحُ خَيْرٌ أَي مِنَ الْفِرَاقِ، وَهَلَا كَبُرَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ وَعَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى فِرَاقِهَا صَالِحَتَهُ عَلَى أَنْ يَمْسُكَهَا وَيَتْرَكَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهَا وَأَبْقَاهَا عَلَى ذَلِكَ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ لَيْسَ بِمَسْتَكْبَرٍ مِنْهَا: لَيْسَ بِطَالِبِ كَثْرَةِ الصَّحْبَةِ مِنْهَا، وَيُرِيدُ مَفَارَقَتَهَا إِمَّا لِكِبْرَتِهَا أَوْ لِدِمَامَتِهَا، أَوْ لِمَنْوَعِ حُلُقِهَا، أَوْ لِكَثْرَةِ شَرِّهَا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَتَقُولُ تِلْكَ الْمَرْأَةُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلِّ مِنْ مَوَاجِبِ الزَّوْجِيَّةِ وَحَقُوقِهَا<sup>٨٣٩</sup>. وَهَذَا يَجِبُ أَلَّا نَنْسَى أَنْ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُ تَشْرِيْعًا لِلْأُمَّةِ وَيَتَأَكَّدُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ خِلَالِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ، كِبْرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا فَتَقُولُ: أَمْسِكْنِي، وَأَقْسِمْ لِي

٨٣٨- صحيح البخاري. كتاب تفسير القرآن (سورة البقرة) باب: { وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا }. ج: ٤٦٠١.

٨٣٩- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. دار الفكر. ج ١٢. "باب إذا حلله من

ظلمه فلا رجوع فيه". ج ٢٣.

مَا شِئْتُ. قَالَتْ: فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضَّيَا<sup>٨٤٠</sup>. وروى أبو داود عن عائشة قالت: "قَالَتْ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ، فَرَقَّتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمِي لِعَائِشَةَ. فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، قَالَتْ: نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي أَشْبَاهِهَا أَرَاهُ قَالَ: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً حَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾<sup>٨٤١</sup> ٢١٨٨٤١. قال الشيخ الألباني: حسن صحيح. وما يقوي من هذا المعنى ما ورد في صحيح البخاري عن عائشة، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أُنْفِرَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيُّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبَعِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"<sup>٨٤٢</sup>. وما ورد في صحيح مسلم عن عائشة أنها قالت: "مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاحِهَا"<sup>٨٤٣</sup> مِنْ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّة"<sup>٨٤٤</sup> قَالَتْ: فَلَمَّا كَبُرَتْ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ. قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمِينَ يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ"<sup>٨٤٦</sup>.

٨٤٠- صحيح البخاري. ج ٣. كتاب الصلح. باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ يُضْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. ح ٢٦٩٤.

٨٤١- سورة النساء ٤. الآية ١٢٨.

٨٤٢- أبو داود. السنن. مصدر سبق ذكره. ج ١. باب: في القسم بين النساء. ح ٢١٣٧.

٨٤٣- صحيح البخاري. كتاب الهبة وفضلها. باب: هبة المرأة لغير زوجها وعقها. ح ٢٥٩٣.

٨٤٤- المسنن: بكتير اليميم هو: الجلود، ومغناة: أن أكون أنا هي. شرح النووي على مسلم. "باب: جواز هبتها نوبتها لغيرها. ح ١٤٦٣. ج ١٠.

٨٤٥- أي أنها وصفتها بشوّة النفس وخوذة القرينة، وهي الحدة بكتير الحاء. شرح النووي على مسلم. "باب: جواز هبتها نوبتها لغيرها. ح ١٤٦٣. ج ١٠.

٨٤٦- صحيح مسلم. كتاب: الرضاع. باب: جواز هبتها نوبتها لغيرها. ح ١٤٦٣.

ويقول ابن كثير: "لما كبرت سودة بنت زمعة عزم رسول الله ﷺ على فراقها

فصالحته على أن يمسكها، وترك يومها لعائشة، فقبل ذلك منها وأبقاها على ذلك" <sup>٨٤٧</sup>.

ويقول الذهبي: "وهي التي وهبت يومها لعائشة، رعاية لقلب رسول الله ﷺ وكانت قد

فركت" <sup>٨٤٨</sup>. أي لا تحظى عند الرجال.

وهكذا يتبين بشكل قاطع أن تزوج النبي ﷺ بسودة بنت زمعة لم يكن للشهوة

وحب النساء، بل كان في إطار رعاية ما خلفته له زوجته خديجة من بنات، وفي الوقت

نفسه مواصلة منه ﷺ لسودة ضمن نشر رسالة الإسلام، وأن رغبته في تطليقها لم يكن

بسبب كبر سنهما، بل كان بسبب عدم إيفائها ببعض الحقوق والواجبات الزوجية، وقد تم

معالجة ذلك في إطار ما جاء به الإسلام من تشريعات للأمة تقوم على التصالح والتراضي

بين الزوجين، بشكل لا يوجد في غير الشريعة الإسلامية، وبذلك تبطل شبهة زكريا بطرس

من رغبة النبي في طلاق سودة بنت زمعة لكبر سنهما.

٨٤٧- ابن كثير. التفسير. ج ٢. ص ٤٢٦.

٨٤٨- الذهبي. سير أعلام النبلاء. مصدر سبق ذكره. ج ٢. ترجمة: ٤٠.

### المبحث الثالث

#### طبيعة الزواج عند الرسول ﷺ.

المطلب الأول: شبهة زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي طفلة.

يقول زكريا بطرس: بعد موت خديجة تزوج صبية عمرها ست سنوات، ودخل بها وهي بنت تسع سنوات، وبين السادسة والتاسعة كان يمارس معها حاجات أَسْتَحِي من ذكرها - يعني - وهي موجودة في كل كتب السيرة، بل وفي صحيح البخاري على لسان عائشة، ثم يقول: أليس هذا دليلاً على أن الأمر كان أقرب إلى اغتصاب طفلة بريئة منه إلى مراسم زواج شرعي؟<sup>٨٤٩</sup>

الردّ على هذه الشبهة:

مكث النبي ﷺ بعد وفاة خديجة مدة لم يتزوج، لكنّ الحاجة دعته إلى وجود امرأة تقوم بشؤونه بعد وفاتها، فاقترحت عليه خولة بنت حكيم أن تخطب عليه عائشة بنت أبي بكر الصديق، وسوّدة بنت زمعة، ونظراً إلى صغر سن عائشة فقد خطبت عليه سوّدة بنت زمعة، ودخل بها في مكة على الفور، أما عائشة فخطبها عليه في مكة، ولم يدخل بها إلا في المدينة. جاء في صحيح البخاري: "تُوَفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ

٨٤٩- برنامج أسئلة عن الإيمان الحلقة: ٣٩. والحلقة ٨٥ من برنامج حوار الحق، تحت عنوان: ثقافة الإرهاب والاعتقالات " اغتيال حقوق الطفولة".

سَيْنِينَ، فَلَيْتَ سَتَّيْنِ، أَوْ قَرِيْبًا مِنْ ذَلِكَ وَنَكَحَ<sup>٨٥٠</sup> عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سَيْنِينَ ثُمَّ بَنَى بِهَا، وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سَيْنِينَ<sup>٨٥١</sup>.

كما ورد في الصحيحين عن عائشة: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سَيْنِينَ وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ، وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سَيْنِينَ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا"<sup>٨٥٢</sup>. ولذا فنحن نعترف بما جاء في الروايات الصحيحة من أن النبي ﷺ خطب السيدة عائشة، وهي بنت ست سنين ودخل بها، وهي بنت تسع سنين، ونحن قادرون على الدفاع عن هذا من خلال النقاط الآتية:

أولاً: يدل الآثار الصحيحة على أن النبي ﷺ تزوج عائشة بإرادة إلهية؛ فقد ورد في الصحيحين عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ"<sup>٨٥٣</sup> مِنْ حَرِيرٍ وَيَقُولُ هَذِهِ أَمْرُتُكَ فَكَشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ"<sup>٨٥٤</sup>. فرؤية الأنبياء من الوحي، والنبي ﷺ أخبر السيدة عائشة أنه رآها في منامه مرتين في قطعة من حرير، وأخبر أن تلك التي يراها هي ابنة أبي بكر، وإنها

٨٥٠- نكح: عقد زواجه عليها، ولم يدخل بها؛ بدليل ما جاء في بقية الحديث من قوله: ثم بنى ببنى بها، أي دخل بها وهي بنت تسع سنين. ينظر: ابن حجر. فتح الباري. مصدر سبق ذكره. ج ٧. باب: تزويج النبي ﷺ عائشة. ح ٣٦٨٣.

٨٥١- صحيح البخاري. كتاب المناقب. باب: تزويج النبي ﷺ، عائشة وقدموها المدينة وبنائه بها. ح ٣٨٩٦.

٨٥٢- رواه البخاري في صحيحه. كتاب النكاح. باب: إنكاح الرجل ولده الصغار. ح ٥١٣٣. ومسلم في صحيحه. كتاب: النكاح. باب: تزويج الأب البكر الصغيرة. ح ١٤٢٢.

٨٥٣- سَرَقَةٌ من حرير: بفتح السين والراء المهملتين والقاف هي: قطعة أو خرقه من حرير، وقال الداودي السَّرَقَةُ الثوب. ابن حجر.

٨٥٤- صحيح البخاري. كتاب المناقب. باب: تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموها المدينة وبنائه بها. ح ٣٨٩٥.

زوجتك يا محمد، ومن ثم فإن الذي زوجه ﷺ عائشة رب العزة<sup>٨٥٥</sup> وفي هذا دليل على أن زواجه منها ليس للشهوة ولا للغريزة، كما يدعي زكريا بطرس، بل هو بإرادة الله، الذي سحر كل الأمور؛ ليطم هذا الزواج وفق إرادته وأمره.

ثانياً: في إطار إمضاء أمر الله، وإرادته سَخَّرَ خَوْلَةَ -لِحِكْمَةٍ يَعْلَمُهَا- فتتزوج النبي من عائشة؛ توطيدا للصلة بينه ﷺ وبين أبيها -أحب الناس إليه- عن طريق رباط المصاهرة؛ فقد كان حبه ﷺ لها امتداداً لمحبة أبيها، ذلك أنه سُئِلَ ﷺ: "مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟" قَالَ: "عَائِشَةُ قِيلَ: مِنَ الرَّجَالِ؟" قَالَ: "أَبُوهَا"<sup>٨٥٦</sup>. وهذا يعني أن زواجه منها لم يكن مجرد الشهوة؛ بقدر ما كان تكريماً لأبيها، وإنزال ابنته أكرم المنازل في بيت النبوة.

ثالثاً: كانت السيدة عائشة قبل خِطْبَتِهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ تَذَكَّرَ الْجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ بْنِ عَدِي وَتَسَمَّى لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَعِي حَتَّى أَمْلَأَهَا مِنْ جَبِيرِ سَلَا رَفِيقًا<sup>٨٥٧</sup> وهذا يعني أنها كانت ناضجة، مكتملة الأنوثة من حيث البنية الجسمية تصلح للخطبة في وقتها بدليل خِطْبَتِهَا قَبْلَ مَجِيءِ خَوْلَةَ لِحِطْبَتِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَانَتْ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأَنَّ عَادَةَ الْعَرَبِ أَلْفَتْ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ بِمَنْ هِيَ أَصْغَرُ مِنْهُ سِنًا؛ بِصِرْفِ النَّظَرِ عَنِ الْفَارِقِ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ وَالتَّارِيخِ وَالْوَاقِعِ يَشْهَدَانِ عَلَى ذَلِكَ؛ فَالْجِدَاتُ فِي هَذَا الْعَصْرِ يَتَزَوَّجْنَ وَهِنَّ بَنَاتُ الْإِحْدَى

٨٥٥- الطبري، حب الدين أبي جعفر بن عبد الله (ت ٦٩٤هـ). ١٤١٨/١٩٩٧م. خلاصة سير سيد البشر ﷺ: تح: طلال بن جميل الرفاعي. مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز. ط ١. ص ١٢٥.

٨٥٦- رواه الترمذي في السنن. مصدر سبق ذكره. ج ٥. باب: فضل عائشة رضي الله عنها. ح ٣٨٩٠. وصححه الألباني.

٨٥٧- ابن عبد البر. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. مصدر سبق ذكره. ج ٤. ص ١٨٨١. ترجمة: ٤٠٢٩. وابن الجوزي. صفة الصفوة. مصدر سبق ذكره. ج ٢. ترجمة ١٢٧. ص ١٥. وابن حجر العسقلاني. الإصابة في معرفة الصحابة. مصدر سبق ذكره. ج ٨.

عشرة سنة، ولذا فما العجب أن تتزوج السيدة عائشة منذ ألف وأربعمائة سنة تقريبا، وهي ابنة تسع سنين.

رابعاً: إذا كان زكريا بطرس يعيب على النبي ﷺ زواجه من عائشة وهي صغيرة وأن فارق السن بينهما كان كبيرا جدا، إذ تبلغ سنها تسع سنوات، بينما تبلغه سنه ﷺ أربع وخمسون سنة؛ فهو يكبرها ب (٤٥) سنة، فما رأيه في أن السيدة مريم العذراء كانت متزوجة أو مخطوبة من يوسف النجار بل ولدت السيد المسيح وسنها اثنتا عشرة سنة فقط، وكانت من يوسف النجار تسع وثمانون سنة، فهو يكبرها ب (٧٧) سنة كما هو موثق في الموسوعة الكاثوليكية<sup>٨٥٨</sup>.

أليس هذا من قبيل ازدواجية المعايير، والكيل بمكيالين؛ حيث يعاب على نبي الإسلام ﷺ زواجه من السيدة عائشة، ولا يعاب على السيدة مريم خطبتها وزواجها من ابن عمها يوسف النجار، مع أن الفارق بينهما أكثر بكثير من الفارق بين النبي ﷺ وعائشة.

خامساً: لم تكن السيدة عائشة أول صبيبة تزوج في تلك اليمّة من رجل أكبر منها سناً، ولن تكون آخرهن؛ فقد تزوّج عبد المطلب - وكان شيخا كبيرا في السن - من هالة - وكانت صبيبة - وهي بنت عمّ آمنة بنت وهب في اليوم الذي تزوّج فيه أصغر أبناء عبد

٨٥٨ - الموسوعة الكاثوليكية النسخة الإلكترونية. <http://www.newadvent.org/cathen/08004a.htm>

" a respectable man to espouse Mary, then twelve to fourteen years of age, Joseph, who was at the " <http://www.cin.org/users/james/files/key2mary.htm> time ninety years old وتو بتاريخ ٨ / ١ / ٢٠١٢م.

" Virgin Mary Delivers Jesus PbuH @ the age of ١٢ " .

المطلب عبد الله من آمنة، وكانت صبيّة في سنّ هالة، التي تزوجها والده عبد المطلب<sup>٨٥٩</sup> ولم يَشُدَّ الرسول ﷺ في زواجه من السيدة عائشة في تلك السن عن عادة قومه، ولم تظهر تلك الشبهة إلا في وقت قريب جداً، ذلك أنه لم يكن يوجد أيُّ مأخذٍ في أعراف العرب وقتها في زواجه ﷺ من السيدة عائشة؛ فالبينة كانت تسمح بأن يتزوج الرجل امرأةً أكبر منه سناً، وتسمح أيضاً بأن يتزوج الرجل امرأةً أصغر منه سناً.

ويمكن القول بأن زكريا بطرس بإثارته هذه الشبه يحاول أن يقفز فوق عنصري الزمان والمكان وألا يستخدم عقله، بل قاس بمهواه زواجاً عُقد قبل أكثر من ١٤٠٠ سنة في شبه الجزيرة العربية، وفي مكّة بالخصوص، تلك المنطقة شديدة الحرارة، التي يكون نضوج الفتاة فيها مبكراً؛ فقد يكون في سنّ الثامنة أو التاسعة عادة، لكنه قاس ذلك بما يحدث اليوم في بلاد الغرب، تلك المناطق الباردة أو شديدة البرودة حيث يتأخّر نضوج الفتاة فيها إلى سنّ أكبر من مثيلتها في المناطق الحارة، حيث لا تتزوج الفتاة عادة في المناطق الباردة قبل سنّ الواحد والعشرين أو الخامسة والعشرين.

وأياً ما يكون الأمر فإنه ﷺ لم يتزوج السيدة عائشة من أجل المتعة -وهو الذي بلغ الخامسة والخمسين من عمره- وإنما كان ذلك لأسباب اجتماعية وسياسية وتشريعية لتوكيد الصلة مع أحبّ الرجال إليه عن طريق المصاهرة، خاصّة بعد أن تحمّل أعباء الرسالة، وأصبحت حملاً ثقيلاً على كاهله فليس هناك مجال للتفكير بهذا الشأن، ولو كان

٨٥٩- الإمام البلاذري. أنساب الأشراف. مصدر سبق ذكره. ج ١. ص ٨٧.

همه النساء والاستمتاع بمن لكان فعل ذلك أيام كان شاباً؛ حيث لا أعباء رسالة، ولا شيخوخة، بل عنفوان الشباب وشهوته الكامنة.

سادساً: من أهم الأدلة على بطلان هذه الشبهة، أنه رغم خطبته ﷺ لها، وهي في السادسة فإنه لم يدخل بها إلا بعد ثلاث سنوات، عندما صارت في التاسعة، وذلك يعني أنه ﷺ كان صاحب نفس سوية قويمة؛ إذ لو كان يرغب في طفلة صغيرة لدخل بها وجامعها قبل أن تبلغ التاسعة، لكن ذلك لم يثبت -ولو في رواية ضعيفة- بل الثابت أنه ﷺ دخل بها في التاسعة، وهذا يدل على عفته ﷺ وعدم قيامه بارتكاب ما حرم الله تبارك وتعالى.

ويؤكد هذا ما جاء في صحيح البخاري عن عائشة قالت: "تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقلدنا الملبنة، فنزلنا في بي الحارث بن خزرج، فوعكث فتمرق شعري، فوق جميمة، فأتني أمي أم رومان، وإني لفي أرجوحة، ومعي صواحب لي فصرخت بي، فأتيها - لا أدري ما بيدي بي - فأخذت بيدي حتى أوقفني على باب الدار - وإني لأهج حتى سكن بعض نفسي - ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين<sup>٨٦٠</sup>.

٨٦٠- صحيح البخاري. كتاب المناقب. باب: تزوج النبي ﷺ عائشة. ح ٣٨٩٤.

وقد جاء في شرح الحديث لابن حجر: فتمرق بالراء؛ أي انتف، وقولها: فَوُقِّ  
 أي كَثُرَ، وفي الكلام حذف تقديره: ثم شُفِيَتْ من الوعك، فترى شعري، فَكَثُرَ، وقولها:  
 جُمِيْمَةٌ بالجيم مصغر الجُمَّةِ بالضم، وهي مجتمع شعر الناصية، ويقال للشعر إذا سقط عن  
 المنكبين: جُمَّتْ، وإذا كان إلى شحمة الأذنين: وَفُرَّةً، وقولها: في أَرْجوحة بضم أوله: هي التي  
 يلعب بها الصبيان، وقولها: لأُنْجِحُ؛ أي أتَنْفَسُ تنفساً عالياً وقولهن: عَلَى خَيْرِ طَائِرٍ؛ أي  
 على خير حظ ونصيب، وقولها: فَلَمْ يَرْغَبِي بضم الراء وسكون العين؛ أي لم يُفْزِعْنِي شيء  
 إلا دخوله عليَّ وَكُنْتُ بذلك عن المفاجأة بالدخول على غير عالم بذلك فإنه يُفْرَعُ  
 غَالِبًا<sup>٨٦١</sup>.

سابعاً: كذا لزواجه ﷺ من عائشة دور مهم في مجال الدعوة والتشريع؛ فقد كان  
 الوحي ينزل عليه في بيتها -دون سائر بيوت زوجاته- وهذا يؤكد أن زواجه ﷺ منها كان  
 من أهم أغراضه أن تكون معلمة وناقلة عنه ﷺ فقد جاء في مسند أحمد عن أمِّ سَلَمَةَ  
 -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- قالت: "كلمني صواحي أن أُكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ، فَيُهْدُونَ  
 لَهُ حَيْثُ كَانَ، فَإِنْ هُمْ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدْيَتِهِ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَأَنَا نُحِبُّ الْحَيَرَ كَمَا نُحِبُّ عَائِشَةَ  
 فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ صَوَّحِي كَلَمَنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ لِتَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا لَكَ حَيْثُ  
 كُنْتَ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّمَا نُحِبُّ الْحَيَرَ كَمَا نُحِبُّ عَائِشَةَ قَالَتْ:  
 فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَرَاغِبِي، فَجَاءَنِي صَوَّحِي، فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمْنِي فَقُلْنَ: لَا تَدْعِيهِ

٨٦١- ابن حجر. فتح الباري. مصدر سبق ذكره. ج٧. باب: تزويج النبي ﷺ عائشة. ح٣٦٨١.

وما هذا حين تَدْعِيْنَهُ قَالَتْ: ثُمَّ دَارَ فَكَلَّمْتُهُ أَنْ صَوَّاحِي قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ تَأْمُرُ النَّاسَ فَايْهُدُوا لَكَ حَيْثُ كُنْتَ فَقَالَتْ: لَهُ مِثْلَ تِلْكَ الْمَقَالَةِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤَذِّنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ - وَاللَّهِ - مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيَ، وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَسْوَأَكَ فِي عَائِشَةَ<sup>٨٦٢</sup>. وليعلم زكريا بطرس، ومن هو على شاكلته أن كثيرا من كتب السيرة والفقهاء تشير إلى أن السيدة عائشة كانت مرجعاً مهما للمسلمين بعد وفاته ﷺ في نقل السُّنَّة النبوية والأُمُور الفقهية وكذلك في نقل سيرته ﷺ إلى بقية المسلمين، فكانت تراجع الحفظة والرواة في حفظهم، وكانت من أفقه الناس وأحسنهم رأياً<sup>٨٦٣</sup>. هذه هي السيدة عائشة، الزوجة التي كانت أحب الناس إلى النبي ﷺ فقد كانت مع صغر سنها نادرة الذكاء والحفظ، والوفاء لزوجها، بوث عنه ﷺ ألفين ومائتين وعشرة أحاديث<sup>٨٦٤</sup> وحفظت القرآن كله في حياته ﷺ وهذا يعني أن هناك حكمة إلهية بالغة من تهيئة الله لرسوله، هذه الزوجة الذكية الفطنة العاقلة، القادرة على نقل العلم الذي يعد أساساً في حياة المسلم، ولذا فقد أمتع الله نبيه بأن اختار له أن يعيش مع زوجة ذكية، تكون زوجته، وأمانة سرّه وراوية عنه وبذلك تبطل شبهة زكريا بطرس في زواج النبي ﷺ من السيد عائشة، وهي طفلة صغيرة دون ما عداها من الجوانب المضیئة الأخرى.

٨٦٢- مسند أحمد. باب: حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ح. ٢٦٥٥٥. وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

٨٦٣- ابن حجر. تهذيب التهذيب. ج ١٢. ترجمة: ٨٩٨٩.

٨٦٤- ابن حزم. جوامع السيرة. مصدر سبق ذكره. ص ٢٧٦ وما بعدها.

المطلب الثاني: شبهة زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش<sup>٨٦٥</sup> زوجة ابنه

زيد<sup>٨٦٦</sup> بالتبني.

يدعي أنيس شوروش أن النبي زار بيت زيد بن حارثة زوج زينب بنت عمه النبي ﷺ وزيد غير موجود بالبيت، فرأى رجلها، أو وجهها، فأعجب بها، فوقع في غرامها، الأمر الذي اضطر زيد إلى طلاقها فتزوجها النبي من بعده، وأن النبي يدعي أن الله أرسل إليه جبريل الكهنة، فأمره أن يتزوج منها، وهي تفخر بأن الله رَوَّجَهَا من النبي دون بقية نسائه. وبهذا تزوج النبي من امرأة مطلقة، وفي ذلك حط من قدر النبوة؛ ذلك أن الله طلب في التوراة من الكاهن ألا يتزوج من امرأة مطلقة، فما بال الأنبياء الذين هم أرقى من الكهنة وفي هذا مخالفة لما جاء في التوراة كما يدعي<sup>٨٦٧</sup>. ويفتري في كتابه الفرقان الحق ما لم يأت به أحد قبله فيقول: **وَالَّذِينَ مَدَّ أَحَدُكُمْ عَيْنَيْهِ إِلَىٰ أَزْوَاجِ الْأَغْيَارِ، وَأَرَادَ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ، أَوْ اقْتِنَاءَ الْمَزِيدِ مِمَّنْ أَعْجَبَهُ حُسْنُهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ أَزْوَاجًا مِّنْ تَبَنَّى، اسْتَعَانَ بِنَا عَلَىٰ تَحْلِيلِ الْحَرَامِ**

٨٦٥- هي: زينب بنت جحش الأسدية، واسمها (برة)، بنت أمة بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ. ولدت سنة ٣٣ ق. هـ. وزوجها الرسول ﷺ من زيد بن حارثة، فلما طلقها تزوجها الرسول ﷺ سنة خمس من الهجرة (بهاها (زينب))، توفيت سنة ٢٠ هـ. وهي أول من حمل بالنعش من موتى العرب، وكانت الحبيشة تحمل موتها به، فلما رآه عمر قال: نعم حياء الظلمة. ابن الجوزي. صفة الصفوة.

مصدر سبق ذكره. ج ٢. ص ٤٦. والزركلي. الأعلام. مصدر سبق ذكره. ٦٦/٣.

٨٦٦- هو: زيد بن حارثة بن شراحيل (أو شرحبيل) الكلبي: اختطف في الجاهلية صغيراً، واشترته خديجة بنت خويلد، فوهبه إلى النبي ﷺ حين تزوجها فبنها النبي -قبل الإسلام- وأعتقه، وزوجه من زينب بنت جحش بنت عمته، واستمر الناس يسمونه (زيد بن محمد) حتى نزلت قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب ٣٣. الآية: ٥] وهو من أقدم الصحابة إسلاماً. وكان النبي ﷺ لا يبعثه في سرية إلا أمره عليها، وكان يحبه ويقدمه، وجعل له الأمانة في غزوة مؤتة، فاستشهد فيها سنة ٨ هـ. ابن الجوزي صفة الصفوة. مصدر سبق ذكره. ٣٧٨/١. والزركلي. الأعلام. مصدر سبق ذكره. ٥٧/٣.

٨٦٧- مناظرة جمال بدوي وأنيس شوروش الرباط التالي: -http://islamnoor.wordpress.com/٢٠٠٨/٠٤/٠٩/mohamed-

المطلب الثاني: شبهة زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش<sup>٨٦٥</sup> زوجة ابنه

زيد<sup>٨٦٦</sup> بالتبني.

يدعي أنيس شوروش أن النبي زار بيت زيد بن حارثة زوج زينب بنت عمه النبي ﷺ وزيد غير موجود بالبيت، فرأى رجلها، أو وجهها، فأعجب بها، فوقع في غرامها، الأمر الذي اضطر زيد إلى طلاقها فتزوجها النبي من بعده، وأن النبي يدعي أن الله أرسل إليه جبريل ﷺ، فأمره أن يتزوج منها، وهي تفخر بأن الله زَوَّجَهَا من النبي دون بقية نسائه. وبهذا تزوج النبي من امرأة مطلقه، وفي ذلك حط من قدر النبوة؛ ذلك أن الله طلب في التوراة من الكاهن ألا يتزوج من امرأة مطلقه، فما بال الأنبياء الذين هم أرقى من الكهنة وفي هذا مخالفة لما جاء في التوراة كما يدعي<sup>٨٦٧</sup>. ويفتري في كتابه الفرقان الحق ما لم يأت به أحد قبله فيقول: "وَإِنْ هَدَّ أَحَدُكُمْ عَيْنَيْهِ إِلَى أَزْوَاجِ الْأَغْيَارِ، وَأَرَادَ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ، أَوْ اقْتِنَاءَ الْمَزِيدِ مِمَّنْ أَعْجَبَهُ حُسْنُهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ أَزْوَاجَ مَنْ تَبَنَّى، اسْتَعَانَ بِنَا عَلَى تَحْلِيلِ الْحَرَامِ

٨٦٥- هي: زينب بنت جحش الأسدية، واسمها (برة)، بنت أمية بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ. ولدت سنة ٣٣ ق. هـ. وزوجها الرسول ﷺ من زيد بن حارثة، فلما طلقها تزوجها الرسول ﷺ سنة خمس من الهجرة، وسماها (زينب). توفيت سنة ٢٠ هـ. وهي أول من حمل بالنعش من موتى العرب، وكانت الحبشة تحمل موتاها به، فلما رآه عمر قال: نعم خباء الظبي. ابن الجوزي. صفة الصفوة. مصدر سبق ذكره. ج ٢. ص ٤٦. والزركلي. الأعلام. مصدر سبق ذكره. ٦٦/٣.

٨٦٦- هو: زيد بن حارثة بن شراحيل (أو شريحيل) الكلبي: اختطف في الجاهلية صغيراً، واشترته خديجة بنت خويلد، فوهبته إلى النبي ﷺ حين تزوجها فبنها النبي -قبل الإسلام- وأعتقه، وزوجه من زينب بنت جحش بنت عمته، واستمر الناس يسمونه (زيد بن محمد) حتى نزلت قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب ٣٣. الآية: ٥] وهو من أقدم الصحابة إسلاماً. وكان النبي ﷺ لا يعنه في سرية إلا أقره عليها، وكان يحبه ويقدمه، وجعل له الأمانة في غزوة مؤتة، فاستشهد فيها سنة ٨ هـ. ابن الجوزي صفة الصفوة. مصدر سبق ذكره. ٣٧٨/١. والزركلي. الأعلام. مصدر سبق ذكره. ٥٧/٣.

٨٦٧- مناظرة جمال بدوي وأنيس شوروش الرابط التالي: <http://islamnoor.wordpress.com/٢٠٠٨/٠٤/٠٩/mohamed->

فَأَفْتَرَى عَلَى لِسَانِنَا الْكُذِبَ وَزَعَمَ بِنَا قُلْنَا: "وَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَهَا" وَهَذَا هُوَ الْكُفْرُ وَالزَّنَا وَالْفُجُورُ. فَأَيُّنَ الطَّهَارَةُ وَالْعِفَّةُ وَالْخُلُقُ الْكَرِيمُ؟<sup>٨٦٨</sup>.

أما زكريا بطرس فيدعي أن النبي اغتصب زينب من زوجها زيد بن حارثة ابنه بالتبني عندما رآها في بيتها شبه عريانة، فقال النبي: سبحان مقلب القلوب، وأن هذه المسألة وردت في (١٨) مرجعا تراثيا منها: (تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ج ٤

ص ٣٠٠) <sup>٨٦٩</sup>.

الرد على هذه الشبهة:

فيما يخص ادعاء وقوع النبي في حب زينب وزواجه منها، فهي قصة مكذوبة -حسب ما توصل إليه المحققون- فهي من وضع الزنادقة -وبخاصة يوحنا الدمشقي (ت ١٣٢هـ/ ٧٤٩م) ثم نقلها بعض الرواة دون تحقق من صحتها<sup>٨٧٠</sup>. ذلك أن المرجع الأساسي الذي يتفق عليه المسلمون هو القرآن الكريم نفسه فهو مصدر القصة، وليس هناك شك في أنه الكتاب الصحيح المحفوظ المتواتر لديها، وبذلك فإن ما ينقله بعض

٨٦٨- الفرقان الحق. سورة النساء. المقطع ١٤. ص ١٢٢-١٢٣.

٨٦٩- شوروش، أنيس. ١٩٩٨م. تعرية الإسلام. الولايات المتحدة الأمريكية. ص ٦٢. وأنيس شوروش في مناظرته مع جمال بدوي ١٦-٩-١٩٨٩م. الولايات المتحدة الأمريكية. مدينة لورنس. ولاية كانسس. بعنوان: مسألة الطلاق في الإسلام وأن المرأة لاتأخذ حقوقها بالكامل مثل السيدات الأخريات. على الرابط التالي: <http://www.youtube.com/watch?v=aLNbyXFFEGM>. وذكر هذه الشبهة زكريا بطرس في الحلقة ٧٨ من برنامج حوار الحق. بعنوان: نساء النبي. وكررها في الحلقة ٨٥ من البرنامج نفسه، بعنوان: ثقافة الإرهاب والاعتقالات " اغتيال حقوق الطفولة".

٨٧٠- مناظرة جمال بدوي وأنيس شوروش. على الرابط التالي:

<http://islamnoor.wordpress.com/٢٠٠٨/٠٤/٠٩/mohamed-prophecies>

الرواية عن القصة يناقض نص القرآن، ويناقض التاريخ الموثق حول شخصية الرسول ﷺ. فليس هناك حديث صحيح واحد يثبت القصة، وإنما هي من وضع الزنادقة، وما ذكره القرآن يدل على إبطال مبدأ كون الابن بالتبني ابناً حقيقياً، وأن الهدف من زواج النبي منها إثبات أنه يجوز الزواج من امرأة الابن بالتبني؛ لأنه ليس ابناً حقيقياً، وأن القول بوقوع النبي ﷺ في غرامها قول خطأ لا يصح في حقه ﷺ ودليلنا في ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾<sup>٨٧١</sup>. أما قول بعض المتعصبين حول قول الله تعالى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾<sup>٨٧٢</sup> من أن النبي كان يخفي في نفسه ما الله مبديه من حبه لزينب واليهام بها والزواج منها، فهو غير صحيح، لبيان القرآن أن الزواج منها كان لإبطال فكرة التبني وهو المقصود في الآية، وليس إخفاء حبه لها وزواجه منها. أما فيما يخص الادعاء بأنه وود في التوراة أن الله أمر الكاهن ألا يتزوج من امرأة مطلقة، فقد رد عليه جمال بدوي<sup>٨٧٣</sup> بأن في التوراة كلاماً كثيراً محرفاً، من مثل قول موسى عليه السلام: «كاتب التوراة - حسب اعتقادهم -: «فَمَاتَ هَهُنَاكَ مُوسَى عَبْدُ الرَّبِّ فِي أَرْضِ مُوآبِ

٨٧١- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

٨٧٢- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

٨٧٣- مناظرة جمال بدوي وأنيس شوروش. الرابط التالي:

حَسَبَ قَوْلِ الرَّبِّ. وَدَفَنَتْهُ فِي الْجَوَاءِ فِي أَرْضِ مُوآبَ، مُقَابِلَ بَيْتِ فَعُورَ. وَلَمْ يَعْرِفِ إِنْسَانٌ قَبْرَهُ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ»<sup>٨٧٤</sup>. فكيف يقول موسى ﷺ هذا عن نفسه وهو ميت؟ فهذا دليل

على التحريف، والتصديق بذلك غياب ما بعد غياب.

أما الزواج بالمرأة المطلقة فهو من أفضل ما جاء به الإسلام؛ لأنه لا يهضم حقها في الزواج فهو يعترف بأنه ربما كان الطلاق بسبب خارج عن إرادة المرأة، بل هي مظلومة فالزواج منها أفضل من تركها تضيع؛ ولذلك لم يعص الرسول ﷺ أمر ربه في الزواج من المطلقة، ولا في زواج أبعاعه بأربعة، ولا في زواجه شخصيا بأكثر من أربعة؛ لأن ذلك خاصة له، قال تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>٨٧٥</sup>.

وقد شاءت إرادة الله أن يطلق زيد بن حارثة زوجته زينب بنت جحش، حينما تعذر بقاء الحياة الزوجية على الوجه المطلوب بينهما، وكان زيد يُدعى ابن محمد؛ لأن النبي ﷺ كان قد تبناه قبل مجيء الإسلام، ثم أبطل الإسلام عادة التبني في قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾<sup>٨٧٦</sup> وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ أَدْعَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾<sup>٨٧٧</sup>. لكن آثار التبني ظلت قائمة بين المسلمين، ومن أهمها ألا يتزوج الرجل بامرأة ابنته بالتبني، فاختار الله لمحو هذه العادة صاحب الرسالة ﷺ نفسه، فأمره بالزواج من زينب بنت جحش بعد طلاقها من زيد في

٨٧٤- سفر التثنية ٣٤/٥-٦.

٨٧٥- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥٠.

٨٧٦- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥. وابن العربي، القاضي أبوبكر محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣هـ). ١٣٨٧/١٩٦٧م. أحكام القرآن. تح: علي محمد الجاوي. مكتبة عيسى البابي. ط ٢. ج ٣. ص ١٤٩٢-١٤٩٥.

٨٧٧- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٤.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾<sup>٨٧٨</sup>. وبعد أن تزوجها النبي ﷺ أثار هذا الزواج أقاويل كثيرة من قبل المشركين والمنافقين قديما بقولهم: تزوج محمد حليلة ابنه زيد بعد أن طلقها<sup>٨٧٩</sup> وهو ما تلقفه في العصر الحاضر أنيس شورش، وزكريا بطرس، ومن على شاكلتهما، فاتخذوا من هذه الحادثة ذريعة للطعن في الرسول ﷺ وفي أخلاقه.

ورغم أن السبب في طلاق زيد لزيب وجود خلاف بينهما، فقد طلقها بمحض اختياره، وكان رسول الله ﷺ ينهاه عن طلاقها، ويطلب منه التمسك بها، وقد أعلم الله نبيه ﷺ أن زيدا سيطلق زيب وأنها ستكون زوجة له، وأنه ﷺ كان يخفي هذا الأمر ويخشى من مقولة ذلك للناس: لكي لا يقولوا إنه تزوج مطلقة ابنه بالتبني، فعاتبه ربه على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾<sup>٨٨٠</sup>. ورغم هذا فقد تعلق أنيس شورش، وزكريا بطرس بما أورده بعض المفسرين من روايات ضعيفة ساقطة الأسانيد، ذكروا فيها أن هناك سبباً آخر لطلاق زيب؛ هو أن النبي ﷺ رأى زيب فجأة، وهي في ثياب المنزل فأعجبته، ووقع

٨٧٨- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

٨٧٩- ابن الجوزي. صفة الصفوة. مصدر سبق ذكره. ٣٨١/١.

٨٨٠- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

في قلبه حبها، فتكلم بكلام يفهم منه ذلك، فسمعه زيد فيادر إلى طلاقها تحقيقاً لرغبة رسول الله ﷺ وأن زيداً شاوره في طلاقها، وكان رسول الله ﷺ ينهاه عن ذلك، لكن في قلبه ضد هذا، وأنه كان راغباً في طلاق زيد لها ليتزوجها، وقد أقر الله رسوله على ما فعل، بل عاتبه بسبب إخفائه هذا الذي سيديده الله<sup>٨٨١</sup> واستدلوا بالآية نفسها التي يُستدل بها من خلال ظاهرها على أن الله عاتب نبيه على أنه قد أعلمه ﷺ أن زيداً سيطلق زينب، وأنه ستكون زوجة له، وأنه ﷺ كان يخفي هذا لكي لا يقولوا إنه تزوج مطلقة من كان يُدعى إليه، فتبدلوا ذلك بأن قالوا: إن الله تعالى عاتب رسوله بسبب أنه كان يخفي حب زينب ويريد طلاقها من زيد، ويخفي ذلك على الناس، لكن الله سيديده، وقد بيّن بعض العلماء مثل: القاضي أبو بكر بن العربي، والقرطبي، وابن كثير هذه الروايات الضعيفة، ساقطة الأسانيد؛ فيقول ابن العربي: "وهذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد"<sup>٨٨٢</sup>.

ويقول القرطبي: "أما ما روي أن النبي هوى زينب امرأة زيد، وربما أطلق بعض المُجَّان لفظ عشق، فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي ﷺ عن مثل هذا، أو مُسْتَحْفٌ بِحُرْمَتِهِ"<sup>٨٨٣</sup>. ويقول ابن كثير: "ذكر ابن أبي حاتم، وابن جرير هاهنا آثاراً عن بعض السلف أحببنا أن نضرب عنها صفحا، لعدم صحتها، فلا نوردها"<sup>٨٨٤</sup>.

٨٨١- الطبري. جامع البيان. مصدر سبق ذكره. مجلد: ١٢. ج ٢٢. ح ٢١٧٥٣، ٢١٧٥٥. و القرطبي. الجامع لأحكام القرآن.

مصدر سبق ذكره. ج ١٤. ص ١٨٧.

٨٨٢- ابن العربي. أحكام القرآن. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ١٥٣١.

٨٨٣- القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. مصدر سبق ذكره. ج ١٤. ص ١٩١.

٨٨٤- ابن كثير. التفسير. ج ٦. ص ٤٢٥.

ويمكن القول بأنه بهذا قد تفتن كثير من الباحثين المحدثين المسلمين لمثل هذه

الروايات الضعيفة وما تنطوي عليه من مداخل خطيرة، لا تليق بمقام النبوة، فنبهوا لهذه

الآثار الدخيلة، الأمر الذي يؤدي إلى التصدي لكل ما يراد منه النيل من قداسة رسول

الإسلام ﷺ أو تشويه حقائق هذا الدين التاريخية على النحو الآتي:

أولاً: زيد بن حارثة ليس ابن النبي ﷺ بل كان دعيه، فزيد تبناه النبي ﷺ قبل

الإسلام، ثم ألقى الإسلام التبني، فهو ليس ابنه، لا حقيقة ولا ادعاء. قال تعالى: ﴿وَمَا

جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾<sup>٨٨٥</sup>.

وقالوا تزوج النبي ﷺ حليمة ابنه، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ

وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾<sup>٨٨٦</sup>

ثانياً: السيدة زينب حين تزوجها الرسول ﷺ كانت مطلقة زيد دعيته، ولم تكن

زوجته.

ثالثاً: الرسول ﷺ لم يتزوج السيدة زينب من عنده، ولكن الذي زوجها للنبي هو

الله؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾<sup>٨٨٧</sup>.

رابعاً: العلة في زواج زينب من النبي ﷺ علة تشريعية، قال الله تعالى: ﴿لَكِنِّي لَا

يُكُونُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ

٨٨٥- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٤.

٨٨٦- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٤٠.

٨٨٧- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

مَفْعُولًا<sup>٨٨٨</sup>. ففي زواجه ﷺ منها حكمة إغناء التبني؛ لأن رسول الله ﷺ تبناه وهو صغير فلبث حتى صار رجلاً، يقال له زيد بن محمد فأنزل الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>٨٨٩</sup>. وأخيراً فإن ابن عاشور يقول أنه نقل عنه قد أشار إلى أن هذا الزواج وحي من الله تعالى مستدلاً بما رواه الزهري، قال: نزل جبريل على ﷺ يعلمه أن الله زوجه زينب بنت جحش. وبهذا تبطل شبهة زواج النبي من زينب بنت جحش زوجة ابنه بالتبني<sup>٨٩٠</sup>.

المطلب الثالث: شبهة زواجه ﷺ من العالية بنت ظبيان الكلابية.

يدعي زكريا بطرس في هذه الشبهة -خلافًا لكل المصادر الموثوقة- أن العالية بنت ظبيان الكلابية من زوجات النبي ﷺ وأنها: "مكثت عنده طويلاً، ثم طلقها، فتزوجها ابن عمها قبل تحريم الزواج على زوجاته"<sup>٨٩١</sup>.

الردّ على هذه الشبهة:

أولاً: نود التنبيه على أن زكريا بطرس ذكر أن العالية بنت ظبيان الكلابية من زوجات الرسول ﷺ ثم ذكر أنه ﷺ عقد عليها، ولم يدخل بها، الأمر الذي يعني أن هذه الشبهة ذكرها زكريا بطرس من أجل أن يوصل زوجات النبي ﷺ إلى أكبر عدد ممكن، حتى يوهم الناس أنه ﷺ لم يكن له هم إلا النساء والتزوج منهن، وأنه غير متفرغ لدعوته ورسالته

٨٨٨- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٣٧.

٨٨٩- سورة الأحزاب ٣٣. الآية ٥. وابن العربي. أحكام القرآن. مصدر سبق ذكره. ج ٣. ص ١٤٩٣.

٨٩٠- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢١ / ٢٦١.

٨٩١- ذكر ذلك في الحلقة ٧٨ من برنامج حوار الحق. بعنوان: نساء النبي.

وقد وردت بعض الروايات في هذه القصة منها ما ذكره عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: "أَنَّ الْعَالِيَةَ بِنْتُ ظَبْيَانَ الَّتِي طَلَّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ يُقَالُ لَهَا أُمُّ الْمَسَاكِينِ: فَتَزَوَّجَتْ قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ" <sup>٨٩٢</sup>.

ويذكر ابن سعد في الطبقات أنه قد اختلف علينا باسميها؛ فقال قائل: هي فاطمة

بِنْتُ الضَّحَّاكِ، بِنْتُ سُفْيَانَ الْكِلَابِيِّ. وَقَالَ قَائِلٌ: عَمْرَةُ بِنْتُ يَزِيدَ، بِنْتُ عُبَيْدِ، بِنْتُ رُوَاسِ، بِنْتُ

كِلابِ، بِنْتُ رَيْبَعَةَ، بِنْتُ عَامِرِ. وَقَالَ قَائِلٌ: الْعَالِيَةُ بِنْتُ ظَبْيَانَ، بِنْتُ عَمْرٍو، بِنْتُ عَوْفِ، بِنْتُ

كَعْبِ، بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، بِنْتُ كِلَابِ. وَقَالَ قَائِلٌ: هِيَ سَبَا بِنْتُ سُفْيَانَ، بِنْتُ عَوْفِ بْنِ

كَعْبِ، بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، بِنْتُ كِلَابِ، وَقَدْ كَتَبْنَا كُلَّ مَا سَمِعْنَا مِنْ ذَلِكَ. وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: لَمْ تَكُنْ إِلَّا كِلَابِيَّةً وَاحِدَةً، وَاخْتَلَفُوا فِي اسْمِهَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ كُنَّ جَمِيعًا

وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ قِصَّةٌ خَيْرٌ قِصَّةٍ صَاحِبَتِهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ، وَكَتَبْنَا كُلَّ مَا سَمِعْنَاهُ مِنْ

ذَلِكَ <sup>٨٩٣</sup>. ويؤكد هذا ما ذكره ابن الأثير في أسد الغابة بقوله: "وأما اللواتي تزوجهن ولم

يدخل بهن، أو خطبهن ولم يتم له العقد، أو استعادت منه ففارقها فقد اختلف فيهن، وفي

أسباب فراقهن اختلافاً كثيراً، ولا يحصل من ذكرهن فائدة؛ فمنهن العالية بنت ظبيان" <sup>٨٩٤</sup>.

٨٩٢- عبدالرزاق، بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ). ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م. تفسير عبدالرزاق. تح: محمود محمد عبده. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ج ٣. ح ٢٣٤١. والسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ). ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م. الدر المنثور في التفسير بالمأثور. تح: مركز حجر للبحوث. مصر. دار هجر. ج ١٢. ص ١١٥. وابن عادل. تفسير اللباب. مصدر سبق ذكره. ج ١. ص ٥٨٣. والبيهقي. السنن. مصدر سبق ذكره. ج ٧. باب: تسمية أزواج النبي ﷺ وبناته وتزويجه بناته. ح ١٣٢٠٣. مع اختلاف في الروايات.

٨٩٣- ابن سعد. الطبقات مصدر سبق ذكره. ج ٨، ص ١٤١. ح ١٠٢٨٤.

٨٩٤- ابن الأثير. أسد الغابة في معرفة الصحابة. مصدر سبق ذكره. ج ١. ص ٤٨.

ثانياً: إن كل الكتب تنقل عن الزهري عن النبي ﷺ مباشرة، وهو محمد بن شهاب

الدين الزهري<sup>٨٩٥</sup> في حين أنه لم يدرك النبي ﷺ ولا رآه، وعليه فإن هذه الرواية مرسلة.

ثالثاً: لا بد من معرفة حكم العلماء على الزهري في النقل عنه؟

يقول يحيى بن سعيد: مرسل الزهري شر من مرسل غيره، ويقول أبو حاتم: حدثنا

أحمد بن أبي شريح، سمعت الشافعي، يقول: إرسال الزهري، ليس بشيء<sup>٨٩٦</sup>. ويقول

الشافعي: رأيناه يرسل عن الضعفاء، وروى ابن أبي حاتم عن يحيى بن سعيد، أنه كان يرى

إرسال الزهري شيئاً، هو بمنزلة الريح وقال أبوزعة: روى أحاديث لا أصل لها<sup>٨٩٧</sup>.

وبناء على ما تقدم من الأدلة فإن هذا السند ضعيف، وهو من جهة مرسلة

لا يصح الأخذ به وبهذا تسقط دعوى زكريا بطرس وشبهته في زواج النبي ﷺ من العالية بنت

ظبيان الكلابية المختلف في حقيقة اسمها أصلاً، حتى إننا لم نستطع الترجمة لها، إضافة إلى

أنه لا توجد رواية قوية يمكن الاعتماد عليها بشأن تزوج النبي ﷺ بهذه المرأة، بل كلها محض

تخرصات تلقفها زكريا بطرس وبنى عليها شبهته.

المطلب الرابع: شبهة زواج النبي ﷺ بخولة بنت حكيم، واتهامه بأنها خالته.

تقوم هذه الشبهة على ما ورد في مسند الإمام أحمد: "عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

عَطَاءَ الْحَرَّاسِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ - وَهِيَ

٨٩٥- الذهبي. سير أعلام النبلاء. ج ٥. ترجمة: ١٦٠. ص ٣٢٦.

٨٩٦- الذهبي. أعلام النبلاء. المصدر السابق. ج ٥. ترجمة ١٦٠. ص ٣٣٨-٣٣٩.

٨٩٧- الزركشي، بدر الدين محمد بن جمال الدين (ت ٥٧٩٤هـ). ١٩٩٨م. النكت على مقدمة ابن الصلاح. تح: زين العابدين بن

محمد فريج. الرياض: أضواء السلف. ط ١. ج ١. ص ٥١٣-٥١٤.

إِخْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ ﷺ - سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

لِتَعْتَسِلَ<sup>٨٩٨</sup>.

### الرد على هذه الشبهة:

يرجح الباحث ما يرد به بعض العلماء<sup>٨٩٩</sup> على هذه الشبهة بأمر من أهمها:

١- خولة بنت حكيم ليست بخالة النبي؛ فهي ليست أختاً لأم النبي؛ لا من جهة

الأب، ولا من جهة الأم، الأمر الذي يبطل هذا الادعاء من أساسه. فَأُمُّ النَّبِيِّ ﷺ آمنة

وأبوها: وهب بن عبد مناف، بن زهرة<sup>٩٠٠</sup>. وأبو خولة: حكيم بن أمية، بن حارثة، بن

الأوقص بن مرة<sup>٩٠١</sup>. فلا أخوة من جهة الأب. وأم آمنة هي: برة بنت عبد العزى، بن

عثمان، بن عبد الدار<sup>٩٠٢</sup>. وأم خولة هي: ضعيفة بنت العاص بن أمية بن عبد شمس. فلا

أخوة من جهة الأم كذلك، وإنما هي قرابة؛ حيث إن جد آمنة (عبد مناف) تزوج من ابنة

أحد أجداد خولة (وهو مرة بن هلال)<sup>٩٠٣</sup> فهي من قريبات النبي ﷺ من جهة أمه - كما

يقول ابن حجر: "وبنو زهرة أخوال النبي ﷺ لأن أمه آمنة منهم، وأقارب الأم أخوال"<sup>٩٠٤</sup>.

٨٩٨- برنامج أسئلة عن الإيمان، الحلقة ٧٢، الدقيقة ٢٦. أخرجه ابن حنبل. المسند. مصدر سبق ذكره. ج ١، ص ٢٧٣٥٤.

٨٩٩- إيهاب بن كمال بن أحمد. الردود المسكحة على الإفتراءات المتهافته. مصدر سبق ذكره. ص ١٠٥-١٠٧.

٩٠٠- ابن هشام. السيرة النبوية. مصدر سبق ذكره. ج ١، ص ٢٣٨.

٩٠١- ابن سعد. الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ترجمة: ١٠٣٣٩.

٩٠٢- ابن هشام. السيرة النبوية. مصدر سبق ذكره. ج ١، ص ٢٣٨.

٩٠٣- ابن سعد. الطبقات. مصدر سبق ذكره. ج ٨، ص ١٥٨، ترجمة: ١٠٣٣٩.

٩٠٤- ابن حجر. فتح الباري. مصدر سبق ذكره. ج ٧، باب: مناقب سعد بن أب وقاص. ص ٨٣.

أما ما ذكر في مسند الإمام أحمد من أنها إحدى حالات النبي ﷺ فإما على معنى

أنها إحدى قريباته من جهة الأم - كما سبق - أو وهُم من الراوي؛ حيث جاء في المسند:

"عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخُرَّاسِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتُ

حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ - وَهِيَ إِحْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ ﷺ - سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتُعْتَسِلَ" ٩٠٥. فالراوي عن خولة سعيد بن المسيب ابن أختها، فهي حالة

سعيد، وليست حالة النبي ﷺ. فاختلط الأمر على الراوي، الذي روى عن سعيد بن

المسيب؛ فنسب محاولة خولة للنبي، وهي لسعيد بن المسيب، ويؤكد هذا ما جاء في رواية

الدارمي: "عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَأَلْتُ

خَالَاتِي - خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ، فَأَمَرَهَا أَنْ

تُعْتَسِلَ" ٩٠٦.

ومما يؤكد ذلك - أيضاً - ما ذكره ابن سعد في ترجمة سعيد بن المسيب: "وَأُمُّ: أُمُّ

سَعِيدِ بِنْتُ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الْأَوْقَعِ السُّلَمِيَّ" ٩٠٧. واسم خولة بنت حكيم

- كما بينا سابقاً - فمن أين وقع الخطأ في رواية أحمد؟ الراجح أن الخطأ وقع من عطاء

٩٠٥ - أخرجه أحمد بن حنبل. المسند. ج ٦. حديث رقم: ٢٧٣٥٤.

٩٠٦ - أخرجه الدارمي. السنن. مصدر سبق ذكره. ج ١. حديث رقم: ٧٨٩.

٩٠٧ - ابن سعد. الطبقات. مرجع سبق ذكره. ج ٥، ص ١١٩. ترجمة: ٥٩٣٦.

الخراساني، الذي قال عنه الشافعي: معروف بكثرة الغلط، وقال عنه الدارقطني: ضعيف الحديث جداً<sup>٩٠٨</sup>.

٢- لم يثبت أن النبي ﷺ تزوج خولة بن حكيم، بل الثابت أنها وهبت نفسها للنبي فأرجأها ولم يتزوجها<sup>٩٠٩</sup>. وبهذا تبطل شبهة كون خولة بنت حكيم خالة النبي ﷺ وأنه قد تزوجها.

وهكذا يتبين بما لا يدع مجالاً للشك أن ما يعتمد عليه أنيس شوروش، وذكريا بطرس في شبهتهما روايات ضعيفة وقصص مدسوسة، تنطوي على مداخل خطيرة لا تليق بمقام النبوة، فعلى المسلمين التنبه إليها، والتصدي لكل ما يراد منه النيل من مكانة رسول الإسلام ﷺ أو تشويهه حقائق هذا الدين التاريخية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA  
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية  
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

٩٠٨- ابن عساکر. تاریخ دمشق. ج٣٨. ص٤٥١.

٩٠٩- البخاري. الصحيح. كتاب الوكالة. باب: وكالة المرأة الإمام في النكاح. ح ٢١٨٦. وكتاب النكاح. باب: هل للمرأة أن تحب نفسها لأحد. ح ٤٨٢٣.

## الخاتمة:

وهكذا، وصل البحث -بعون الله- إلى حالته النهائية، بعد جهود مضية وصعوبات جمة تم من خلالها بيان ما يتعرض له النبي ﷺ من حملات تشويه واستهزاء ورسومات ساخرة، وتكذيب بنوته، على يد فئة من النصارى المعاصرين المتعصبين للصليبية، الحاقدين على الإسلام وأهله، ظناً منهم أن استهزاءهم بالنبي ﷺ ورميهم له بالكذب يردُّ المسلمين عن دينهم، أو ينقص من محبتهم له، ولم يعلموا أن حبهم للنبي ﷺ وإيمانهم بالإسلام وأسبغهم في قلوبهم رسوخ الجبال. وفي الوقت نفسه لم يستطيعوا بعملهم هذا ردَّ المقبلين على الإسلام عن الدخول فيه، ذلك أن اقتناع الناس بالإسلام واعتناقه صار يزداد يوماً بعد يوم... وهذه أهم نتائج البحث وبعض التوصيات.

### - أولاً النتائج:

أ- توجد بشارات بنبي الإسلام محمد ﷺ في مصادر أهل الكتاب على النحو

الآتي:

١- يرى كثير من علماء أهل الكتاب المُتصِفِين وجود بشارات بمحمد ﷺ في

التوراة وردت في سياق بركة إسماعيل عليه السلام بحساب (الجُمَلِ) تعني أحمد أو محمد، ويتأكد

هذا من خلال نص في التوراة يُنبئُ عن ظهور موسى عليه السلام في سيناء، وعيسى عليه السلام في

سعير في فلسطين، ثم محمد ﷺ في جبل فاران بمكة، أما البشارات بمحمد ﷺ في الإنجيل

فمن أهمها بشارة المسيح ﷺ بِالْبَارِقِطِ - النبي المنتظر - الْمُعَبَّرَ عنه بالعربية بلفظ: أحمد أو محمد، وقد سموه في الترجمات الأخيرة (المُعَرِّي).

٢- حصر بركة إسماعيل ﷺ في كثرة النسل فقط غير مُسَلِّمٍ به لأهل الكتاب لأن بركته يجب أن تكون كبيرة إسحاق ﷺ نبوة وكتاباً وحُكماً وكثرة وغلبة، والواقع يشهد على ذلك، ولا خلاف عند المسلمين فيما يراه أهل الكتاب من أن بركة إسحاق ﷺ أثمرت النبوة والملك والكتاب والكثرة والغلبة، إنما الخلاف معهم فيما يرونه من أن وعد إسماعيل ﷺ وبركته أثمر الكثرة فقط ناكرين امتداد بركته إلى محمد ﷺ حيث النبوة والقرآن والملك والكثرة والغلبة.

٣- نبي الله إسماعيل ﷺ هو الولد البكر لإبراهيم بإجماع أهل الكتاب والمسلمين ولذا فهو الذبيح خلال ما ورد في التوراة من أنه إسحاق، ويتأكد هذا من خلال ما ذكرته التوراة نفسها من أن إسماعيل ﷺ ولد أولاً، ثم إسحاق ﷺ ثانياً، ويؤكد القرآن هذا فيذكر بشارتين في سورة الصافات؛ الأولى: بـغلامٍ حلِيمٍ هو إسماعيل ﷺ. والثانية: بإسحاق ﷺ وهو ما يحقق كون محمد ﷺ ابن الذبيحين إسماعيل وعبد الله.

ب- يقف أنيس شوروش وزكريا بطرس موقفاً عدائياً من الإسلام وأهله إلى درجة وصلت بأنيس شوروش أن دعا أميركا إلى إبادة المسلمين والقضاء على القرآن -مصدر الإرهاب حسب رأيه- مقترحاً على أميركا طرد المسلمين منها، وتجميعهم في منطقة الشرق الأوسط، ثم إبادتهم بالقنابل النووية، ومن أهم أسباب موقفهم هذا:

١- قتل شقيق زكريا بطرس من قبل الإخوان المسلمين في مصر سنة ١٩٤٨م

بسبب نشاطه التنصيري.

٢- استهزاء بعض المسلمين بعقائد النصارى وسبهم ودعوتهم بالغلظة ومجادلتهم

بطريقة العنف والشدة بدل دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة وجدالهم والتي هي أحسن.

٣- ما يرتكبه بعض المتشددين الإسلاميين من حوادث عنف وقتل وتفجير ضد

المدنيين الأبرياء ومصالح دول الغرب المسيحي بوجه عام.

٤- ما يرتكبه بعض المسلمين من أخطاء مثل حادثة ارتداد الشيخ -الأزهري-

محمد بن محمد بن منصور عن الإسلام وتَنَصُّره، وتسميه ميخائيل منصور ومهاجمته

للإسلام ومدحه للنصرانية وأثره السيئ على الإسلام.

٥- وجود بعض الروايات الضعيفة والقصص المدسوسة في كتب المسلمين أنفسهم

تسيء إلى الإسلام وأهله، الأمر الذي يجعل منها مصدرا يعتمد عليه أعداء الإسلام في

بث حقدهم، ضد الإسلام وأهله.

ج- من أهم الشبهات التي يثيرها أنيس شوروش وزكريا بطرس حول إنكار نبوة

محمد ﷺ اتهامهما إياه بالجنون، والسحر، والكذاب، وبأنه شاعر، وكاهن، وأن القرآن من

وحي الشيطان، الأمر الذي يعني وجود علاقة وثيقة بين موقف علماء النصارى المعاصرين

من النبي ﷺ وبين موقف أسلافهم منه ﷺ. فقد رموه ﷺ قديما بالصفات نفسها التي رماه بها

المعاصرون، كما ادعى بعض القدامى النبوة وأتوا بقرآن يعارضون به قرآن محمد ﷺ. والشيء نفسه يدعيه أنيس شوروش الذي يدعي نزول قرآن عليه يسميه: (الفرقان الحق).

د- ينكر أنيس شوروش وزكريا بطرس الوحي ونزول القرآن على النبي محمد ﷺ

ويعتبران رسالة عيسى عليه السلام هي الخاتمة؛ بهدف نشر المسيحية وتنصير المسلمين وترسيخ عقيدة التثليث.

هـ- تعدد الزوجات لم يكن حكرا على الإسلام، بل كان موجودا عند أغلب

الأمم القديمة؛ فقد كان في الهند والصين وفارس ومصر، وتذكر التوراة أن سليمان عليه السلام

تزوج «سبع مئة من النساء السّدات، وثلاث مئة من السّراري» وفي الإسلام شرع التعدد

وجعلت له ضوابط وشروط؛ ولم يكن على سبيل الفرض على كل رجل، وإنما ينظر فيه إلى

طبيعة الأفراد، وما يعترضهم من العوارض الحادثة. فالتعدد له أسبابه وضوابطه حفظا

لمصلحة المجتمع الإنساني. وقد وجد التعدد عند الأنبياء العظام كإبراهيم، ويعقوب وداود

وسليمان وغيرهم عليه كما نص عليه الكتاب المقدس، لكن أنيس شوروش وزكريا بطرس

سكتا عن ذلك وطعنا في نبوة محمد ﷺ من هذه الجهة، وأصقنا إياه بالشهواني في

ازدواجية للمعايير، أما الزواج بالمُطلّقة -بوجه عام- فمن أفضل ما جاء به الإسلام

لاعترافه بأن الطلاق ربما يكون بسبب خارج عن إرادتها، بل هي مظلومة؛ فالزواج منها

أفضل من تركها تضييع.

و- من أهم الأسباب التي تقف حاجزا أمام معرفة حقيقة الإسلام واعتناقه ما

يلي:

١- الاعتقاد الراسخ لدى النصارى الحاقدين المتعصبين ضد الإسلام بأنه دين

عنفٍ وشدّةٍ وليس دين محبة وسلام.

٢- العداة الصليبي التاريخي للإسلام، الذي يرجع بجذوره إلى أيام الحروب الصليبية

وصار يغذيه اليوم الخوف من تنامي تأثير الإسلام في بلاد الغرب المسيحي؛ بسبب

العوامل النفسية الناتجة عن هزيمة المسيحيين إبان المد الإسلامي قديما، وظهور الصحوة الإسلامية حديثا.

٣- ما وقع فيه المسلمون من اختلافات مذهبية وتعصب لها، تبعها هوى أنفسهم

وهوى مشايخهم، الذين يسعونهم ويُفْتُونَ لهم؛ فيتعصبون لهم ويُسَفِّهون غيرهم، فلا قبول

للرأي الآخر -ولو كان من أهل الملة ناهيك عن غير المسلم- الأمر الذي شرذم المسلمين

وجعلهم يكفر بعضهم بعضا، ويفسق بعضهم بعضا، فيقضون الأيام، بل الشهور والسنين

في التجادل في مسائل ليس تحتها عمل.

٤- غياب القدوة الحسنة وروح التسامح والودعة مع الآخر، ذلك أن روح الإسلام

العمل وليس التنظير والتمسك بالشكليات -التي هي من الفروع وليست من الأصول-

فالإسلام المعاملة، فقد كان النبي والصحابة من بعده قرآنا يمشي على الأرض، أما اليوم

فالتنظير كثير والعمل قليل.

ز- من الأسباب الرئيسة في ارتفاع نبرة الحقد والكراهية بين معتنقي الإسلام

والغرب المسيحي وجود ازدواجية واضحة في المعايير عند الغرب تجاه حرية الرأي؛ فهم لا

يمنعون الإساءة لنبي الإسلام محمد ﷺ لكنهم يمنعون الإساءة إلى السامية مثلاً، ورغم ما

يتعرض له النبي ﷺ هذه الأيام، وما تعرض له في الماضي من تشويه فإن المسلمين لم يحدث

منهم أن نادوا بكراهية أي رمز من رموز الأديان الأخرى كما هو موجود في التراث

المسيحي الغربي، وذلك لأن التكذيب بأي نبي مرسل من عند الله، أو الاستهزاء به يعني

تكديماً بجميع الأنبياء والرسل واستهزاء بهم؛ بناء على أن من كذب بنبي كذب بجميعهم

لذا فإن تكذيب بعض قساوسة النصارى وعلمائهم المعاصرين بنبي الإسلام محمد ﷺ

تكذيب بجميع الرسل والأنبياء، وتفلتت عن القيم العالمية القاضية باحترام جميعهم.

ح- تحتوي هذه الدراسة المتواضعة كثيراً من الأحداث الجارية اليوم فتقوى

عقيدتهم، كما تحتوي على قيمة علمية تفيد كثيراً من النصارى؛ عليهم يصححون من

مواقفهم المعادية للإسلام، ولنبيه محمد ﷺ.

ط- ساهمت تكنولوجيا الاتصالات المتعددة في توضيح بث روح التعصب

والكراهية التي يحاول أنيس شوروش وزكريا بطرس نشرها بين معتنقي الديانتين المسيحية

والإسلام، الأمر الذي يفرض علينا ضرورة استخدام الأدوات نفسها، مع فهم عقائد

الآخرين ودعوتهم للإسلام، وحوارهم بالتالي هي أحسن.

## ثانياً نتائج البحث:

أ- على المؤسسات والهيئات الدعوية تخصيص إذاعات مرئية ومسموعة وصحافة ومناظرات موجهة، يتم من خلالها تناول شبهات هؤلاء والرد عليها والتي هي أحسن اتقاء لشربها، وتخصينا لشباب المسلمين مما يثيره هؤلاء وأمثالهم من فتن وأحقاد.

ب- عدم إهمال ما يصدر عن المؤسسات المعادية للإسلام وأهله، بل لا بد من الاطلاع على ما يكتبه الآخرون عن ديننا؛ حتى نقوم بتوعية شبابنا وتنبه الغافلين من المسلمين وعدم تركهم -وبخاصة في بلاد الغربية- عرضة للأفكار الهدامة وشبهات المستشرقين.

ج- ضرورة استمرار الخوض في تفاصيل ودقائق هذه القضايا من أجل التصدي لها والرد عليها من خلال إعداد علماء مختصين وباحثين متميزين يجيدون معرفة الأديان واللغات العالمية، وبخاصة الإنجليزية للرد على هؤلاء القساوسة وأمثالهم.

د- ضرورة الالتزام باستخدام أسلوب الحوار والمجادلة والتي هي أحسن مع الآخر وعدم اللجوء إلى أسلوب العنف، من تفجيرات وقتل للديبلوماسيين والأبرياء وبخاصة أن دولهم ترتبط بعلاقات ومعاهدات مع الدول الإسلامية يستلزم الإسلام تطبيقها والمحافظة على بنودها.

هـ- العمل على تنظيم وعقد مؤتمرات وندوات عالمية متخصصة، وضرورة المشاركة

فيها وعدم تركها للآخر يفعل بها ما يريد.

و- العمل على إنشاء مراكز متخصصة بمعالجة مسائل الإساءة إلى نبي الإسلام

وأهله وكيفية الرد عليها بأسلوب سلمي حضاري، بعيدا عن العنف الذي يسيء إلى

الإسلام أكثر مما يفيده.

ز- العمل على تدريس الشبهات التي يثيرها الحاقدون المتعصبون ضد الإسلام

وأهله في مراحل الدراسات الجامعية والعليا؛ لوقاية الشباب المسلم من شر فتنها.

ح- الاهتمام بما يكتب في هذا السياق على شبكات الانترنت حيث تنفرد تلك

المواقع بأبنائنا الساعات الطوال فقد تشوش عليهم عقولهم بيث الأفكار التي تسيء إلى

الإسلام وأهله.

ط- وأخيرا: أوصي من له القدرة من علماء ومؤسسات بحثية علمية متخصصة

الرد على الكتاب المسمى (الفرقان الحق)؛ وطباعة ذلك على أن تتم ترجمة العمل إلى اللغة

الانجليزية؛ لفضح مضمون هذا الكتاب وليزداد الذين آمنوا إيماناً.

